كلية اللغة العربية بأسيوط
المجلة العلمية

(مسألة الكحل) في النحو العربي

(دراسة نحوية موسعة)

إعداد

د/سليمان بن علي الضحيان

الأستاذ المشارك في قسم اللغة العربية وآدابها
في كلية اللغة العربية والعلوم الاجتماعية/ جامعة القصيم/
المملكة العربية السعودية

(العدد الخامس والثلاثون الجزء الأول ٢٠١٦م)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي المصطفى الأمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فإن مسائل علم النحو تتفاوت من حيث السهولة والصعوبة، ومن أهم مسائله الصعبة التي تحتاج لتبيين وإيضاح المسألة الملقبة بـ (مسألة الكحل)، وهي تبحث في رفع (أفعل) التفضيل للاسم الظاهر، وقد كتب فيها العلماء ضمن مباحث (أفعل التفضيل) قبل أن تؤلف فيها رسائل خاصة ابتداء من القرن الثامن الهجري، أما قبل ذلك فقد عبَّر السهيلي (٥٨١هـ) عن حاجتها في زمنه للتبيين بقوله عنها: "وهي مسألة عذراء لم تفترعها أيدي النحاة بعدُ، ولم يشْفِ منها متقدم منهم، ولا متأخر ممن رأينا كلامه فيها" (١).

وهذه الصعوبة التي ذكرها السهيلي حملت من جاء بعده من العلماء على تصنيف رسائل خاصة بها، كما سنفصل في التمهيد، ولم يلتفت لها – حسب علمي – الباحثون اللغويون المحدثون؛ إذ لم أجد بحثا استقصى كل ما قيل فيها، ولهذا رأيت أن أقوم بهذا الاستقصاء، فجمعت كل ما كتب فيها مع ترتيبه، وتفريعه، وتهذيبه، و وأخضعته للدراسة والتحليل، وتبيان الراجح فيه؛ ليكون مرجعا لمن أراد الإحاطة بالمسألة.

وقد جعلت الدراسة في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وجعلت المبحثين في مطالب، كما يلي:

المبحث الأول: تلقيبها والتأليف فيها . ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول: سبب تلقيبها بـ(مسألة الكحل)، وأول من لقبها بذلك.

(١) الروض الأنف٣: /٢٦٦

المطلب الثاني: تأليف الرسائل فيها.

المبحث الثاني: الدراسة النحوية للمسألة

المطلب الأول: ضابط المسألة.

المطلب الثاني: شروط الرفع على الفاعلية في المسألة.

المطلب الثالث: علة الرفع على الفاعلية إذا توفرت الشروط.

المطلب الرابع: صور المسألة وشواهدها.

المطلب الخامس: القياس في هذه المسألة .

وقد قمت بتوثيق الآراء، وتخريج الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والأشعار، وأقوال العرب.

واتبعت في دراستها المنهجين، التحليلي، والمقارن، فأما التحليلي فاستعملته لتحليل الآراء، وشرح ما يحتاج لشرح من آراء وعلل، وإخراج صور المسألة وتفريعاتها، وأما المنهج المقارن فاستعملته لمقارنة الآراء والترجيح بينها.

وأسأل الله التوفيق والسداد.

التمهيد

أفعل التفضيل ينصب المفعول لأجله، والظرف، والحال، والتمييز، ويجر المفضول إذا كان المضاف إليه نكرة أو معرفة، ويتعدى إلى مفعوله بحرف الجر، وأما الرفع فاتفق العلماء على أنه يرفع الضمير المستتر، قال ابن هشام: "واسم التفضيل يرفع الضمير المستتر باتفاق"(١)، وإنما أجمعوا على جوازه؛ لأنه سمع في كل لهجات العرب، قال ابن هشام: "يرفع أفعل التفضيل الضمير المستتر في كل لغة"(٢)، وعلل الرضي رفعه للضمير المستتر مع ضعفه في العمل بأن "هذا العمل لا يحتاج لقوة العامل"(٣).

وأما الظاهر اسما كان أم ضميرا بارزا ففيه لغتان عن العرب، اللغة الأولى: جوازه من دون شروط، مثال ذلك: رأيتُ رجلا أحسنَ منه أبوه، وهذه اللغة نُسبت إلى بعض العرب(٤)، وقال الرضي عنها: "حكى يونس عن ناس من العرب رفعه – أي أفعل التفضيل – بلا اعتبار تلك الشروط، نحو: مررت برجلٍ أفضلَ منه أبوه، وبرجلٍ خيرٍ منه عملُه"(٥).

واختلفت عبارات النحويين في وصفها ، فوصفها سيبويه بأنها: "لغةٌ رديئة"(٦)، رديئة"(٧)، ووصفها ابن مالك وأبو حيان والسيوطي بالضعف(١)، وقال

(١) شرح قطر الندى: ٢٨٢.
(٢) أوضح المسالك: ٢٦٦/٣، وانظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢.
(٣) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٤/٣.
(٤) انظر: شرح الكافية الشافية: ١١٤١/٢، و شرح ابن الناظم: ٣٤٩، والوضع الباهر في رفع أفعل الظاهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨ /١٥٧.
(٥) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٤/٣.
(٦) الكتاب: ٣٤/٢.
(٧) الأصول: ٢/. ١٣٢

عنها أبو حيان مرة أخرى بأنها "لُغَيَّة"[٢]، ووصفها الرضي بأنها غير مشهورة[٣]، وحكم عليها ابن إياز والصبان بالندرة[٤]، وابن هشام والأشموني بأنها قليلة[٥]، والشاطبي بأنها قليلة جدًا[٦].

وقال ابن الصائغ عن هذه اللغة: "ولا أعرف مخرجًا للغة من يرفع بها الظاهر مطلقًا"[٧].

واللغة الثانية: أن يرفعه بشروط معلومة، وهي ما تعارف العلماء على تسميتها بـ(مسألة الكحل)، وهذه اللغة اتفقت لهجات العرب عليها، وقد نص أبو حيان على ذلك، فقال عن رفعه بالشروط المعلومة: " وذلك عند جميع العرب"[٨]، وقال ابن الصائغ: " ورفع بها الظاهر كل العرب في مسألة (الكحل)"[٩]، ويُشكل على هذا أن المرادي ذكر أن رفعه بالشروط "لغة جمهور العرب"[١٠]، وذكر آخرون أنها لغة أكثر العرب[١١]، والحق أنه لا تعارض بين تلك الأقوال، لأن مراد من قال

---

(١) انظر: شرح التسهيل: ١٦٥/٣، والتذييل والتكميل: ٢٨٥/١٠، وهمع الهوامع: ٩٢/٣.

(٢) انظر: إرشاد السالك في الكلام على ألفية ابن مالك: ٤١٤.

(٣) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٤/٣.

(٤) انظر: المحصول في شرح الفصول: ٥٧٨/٢، وحاشية الصبان: ١٦٧/١.

(٥) – انظر: أوضح المسالك ٢٦٦/٣، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢.

(٦) المقاصد الشافية: ٥٩٦/٤.

(٧) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٤٥/٨.

(٨) التذييل والتكميل: ٢٨٥/١٠.

(٩) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨/ ١٤٢-١٤٣.

(١٠) توضيح المقاصد: ٩٤٣/٢.

(١١) انظر: شرح قطر الندى: ٢٨٢، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢، همع الهوامع: ٩٢/٢.

أكثر العرب، أو جمهور العرب أي في مقابل القلة الذين يرفعون من دون شروط، ومحصل هذا أن من يرفعها من دون شروط فمن باب أولى أنه يرفعها إذا توفرت الشروط.

المبحث الأول

تلقيبها بـ (مسألة الكحل) والتأليف فيها

ويشتمل علي مطلبين :

المطلب الأول: سبب تلقيبها بـ(مسألة الكحل)، وأول من لقبها بذلك.

المطلب الثاني: تأليف الرسائل فيها.

المطلب الأول

سبب تلقيبها بـ(الكحل)، وأول من لقبها بذلك

اسم المسألة العلمي لها هو (رفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر)، فهذا هو مجال بحثها، وبهذا الاسم سماها بعض من ألف فيها كشمس الدين بن الصائغ، فقد سمى رسالته: (الوضعُ الباهرُ في رفعِ (أفعل) الظاهرَ)، لكنها اشتهرت بين النحويين بـ(مسألة الكحل)، وسبب هذه التسمية كثرة تردد التمثيل بمثال الكحل فيها، قال ابن هشام وهو يتحدث عن رفع (أفعل) للاسم الظاهر: "وقول العرب: ما رَأَيْتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ مِنهُ فِي عينِ زيدٍ، وبهذا المثال لُقِّبت المسألة بـ(مسألة الكحل)"[(١)]،

وقال ابن الصائغ: "ومسألة الكحل لقبت بذلك؛ لأن سيبويه مثَّلها بـ (ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في غيرِهِ)، وبغير ذلك من الأمثلة، وبَسَط الكلام في مثال الكحل ما لم يبسطه في غيره "[(٢)].

وبَسْطُ سيبويه الذي يشير إليه ابن الصائغ هو قول سيبويه وهو يتحدث عن رفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر: "وتقول: ما رأيتُ رجلًا أبغضَ إليه الشرُ منْهُ إليه، وما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكُحلُ منْهُ في عينه، وليس هذا بمنزلة: خيرٌ منه أبوهُ؛ لأنه مفضِّلٌ للأب على الاسم في (مِن)، وأنت في قولك: أحسنَ في عينِهِ

(١) شرح شذور الذهب: ٥٣٣، وقال مثل ذلك في شرح قطر الندى: ٢٨٢.

(٢) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨ / ١٤٤، وهو فيه محرَّف، أُقحِم كلام فيه، حيث جاء فيه: "ومسألة الكحل لقبت بذلك؛ لأن سيبويه مثلها بـ (ما رأيت رجلا أحسنَ في عينه الكحلُ منه في غيره)، ولكثرة الأمثلة في مثل الكحل ما لم يبسطه في غيره، وبغير ذلك من الأمثلة، وبسط الكلام في مثال الكحل ما لم يبسه في غيره"، فجملة (ولكثرة الأمثلة في مثل الكحل ما لم يبسطه في غيره) مقحمة، ويبدو أنها سبق نظر من الناسخ، وقد صححت النص من (المسائل الملقبات في النحو) لابن طولون: ٩١، فقد نقل النص كما أثبته معزوًا لـ(الوضع الباهر) لابن الصائغ.

الكحلُ منه في عينِه، لا تريد أن تفضل الكحل على الاسم الذي في (مِنْ)، ولا تزعم أنه قد نقص عن أن يكون مثله، ولكنك زعمت أن للكحل ههنا عملا وهيئة ليست له في غيره من المواضع، فكأنك قلت: ما رأيتُ رجلًا عامِلًا في عينِهِ الكحلُ كعملِهِ في عينِ زيدٍ؛ وما رأيتُ رجلًا مُبْغَضًا إليه الشرُّ كما بُغِّض إلى زيدٍ. . ، وإن شئت قلت: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منْهُ، وما رأيت رجلا أبغضَ إليه الشرُ منْهُ، فإنما المعنى الأول، إلا أن الهاء هنا الاسم الأول، ولا تخبر أنك فضَّلت الكحلَ عليه. . . ، والهاء في الأول هو الكحل، وإنما فضلته في هذا الموضع على نفسه في غير هذا الموضع، ولم ترد أن تجعله خيرًا من نفسه البتة"[(١)].

فسيبويه في هذا النص القصير كرر كلمة (الكحل) سبع مرات، وترددت الكلمة نفسها في تمثيل من بعده لمسألة رفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر، فالمبرد كرَّرها عشر مرات[(٢)]، وابن السراج كرَّرها في حديثه عن هذه المسألة تسعًا وعشرين مرةً[(٣)]، وكل من تحدث عن هذه المسألة مثَّل لها بمثال الكحل[(٤)].

(١) كتاب سيبويه: ٢/٣١-٣٢.

(٢) انظر: المقتضب: ٣/٢٤٨-٢٥٠.

(٣) انظر: الأصول في النحو: ٢/١٢٩-١٤٥.

(٤) انظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٢/ ٣٦١، والتعليقة لأبي علي الفارسي: ٢/٢٣٩، ومنثور الفوائد: ٥٩، والبديع في علم العربية: ١/٥١٩، وإعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي: ١٩٦، واللباب في علل البناء والإعراب: ١/٤٤٧، وشرح التسهيل لابن مالك: ٣/٦٥-٦٨، وشرح الكافية الشافية: ٢/١١٣٩- ١١٤٠، والكافية لابن الحاجب: ٤٣، والإيضاح ١/٦٦١- ٦٦٢، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب: ٢/٨٥٤-٨٥٦، وشرح الألفية لابن الناظم: ٢/٦٤٦- ٦٤٧، والكناش: ١/٣٤٨، والتذييل والتكميل: ٣/٣٣٦، توضيح المقاصد: ٢/ ٩٤٣-٩٤٤، وأوضح المسالك: ٣/٣٦٧-٣٦٨، وتمهيد القواعد: ٦/٢٦٩٤ – ٢٧١١، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٢/٣١١- ٣١٢، وشرح التصريح: ٢/١٠٤ – ١٠٦، وهمع الهوامع: ٣/٩٣.

وأوَّل من لقبها بـ(مسألة الكحل) هو ابن بابشاذ المتوفى سنة ٤٦٩هـ[١]، وذلك في شرحه لكتابه (المقدمة المحسبة) الذي ألفه سنة ٤٦٦هـ[٢]، حيث قال: "وكذلك المسألة الأخرى (ما من أيام أحبَّ إلى الله فيها الصومُ منه في عشر ذي الحجة)[٣] الكلام عليها كالكلام على (مسألة الكحل)"[٤].

ويبدو أن التلقيب لها بـ(مسألة الكحل) الذي ذكره ابن بابشاذ لم يُتَداول إلا في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري، حيث نص ابن هشام (ت٧٦١هـ) على أنها تُلقَّب بـ(مسألة الكحل) حين قال وهو يتحدث عن رفع (أفعل) للاسم الظاهر: "وقول العرب: ما رَأَيْتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ مِنهُ فِي عينِ زيدٍ، وبهذا المثال لُقِّبت المسألة بـ(مسألة الكحل)"[٥]، فنصه هذا يفهم منه على أن اللقب متداول بين النحويين في عصره، ومع ذلك فيبدو أن تداوله لم يشتهر؛ إذ لا نجد له ذكرًا في كتب النحويين آنذاك، فالذين تناولوا موضوع المسألة قبل منتصف القرن الثامن كانوا يتحدثون عنها باسمها العلمي (رفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر)[٦]، ومما

(١) سبقني إلى هذا د. عبدالفتاح الحموز في مقدمة تحقيقه لرسالة (شرح مسألة الكحل من الكافية) للنكساري، انظر: مقدمة تحقيقه: ٩٨.

(٢) حقق أنه أُلِّف في هذا التاريخ محققه د.خالد عبد الكريم، انظر مقدمة تحقيق شرح المقدمة المحسبة: ٤٧/١.

(٣) حديث منسوب للرسول، سيأتي تخريجه في حديثنا عن صور المسألة وشواهدها.

(٤) شرح المقدمة المحسبة: ٤٠٠/٢.

(٥) شرح شذور الذهب: ٥٣٣، وقال مثل ذلك في شرح قطر الندى: ٢٨٢.

(٦) ومن أولئك النحويين: أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في: منثور الفوائد: ٥٩، وابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) في: البديع في علم العربية: ٥١٩/١، أبو البقاء العكبري (ت٦١٦هـ) في كتابيه إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي: ١٩٦، واللباب في علل البناء والإعراب: ٤٤٧/١، وابن مالك (ت ٦٧٢) في كتابيه: شرح التسهيل: ٦٥/٣-٦٨، وشرح الكافية الشافية: ١١٣٩/٢-= =١١٤٠، وابن الحاجب في كتبه: الكافية: ٤٣، والإيضاح في شرح المفصل: ٦٦١/١- ٦٦٢، وشرح كافيته:

يدل على عدم اشتهار اللقب أننا وجدنا أبا حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) لم يستخدمه في الموضع الذي أحوج ما يكون إليه، إذ اضطر لاستعمال مثال الكحل، حيث قال في (باب: المبتدأ والخبر): "ونقول: إن قولك: اقْصُدْ رجلًا خيرٌ منه أبوه، كان القياس أن يكون (خير) منصوبا؛ ليكون صفة للنكرة قبله، لكن منع من ذلك أن أفعل التفضيل لا يرفع الظاهر فصيحا إلا في مسألة (ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ زيدٍ)"[1]، ويغلب على ظني أن اللقب لو كان مشهورًا متداولا؛ لاستعمله أبو حيان هنا.

٢/٨٥٤-٨٥٦، وابن الناظم (ت٦٨٦هـ) في: شرح الألفية: ٢/٦٤٦- ٦٤٧، وأبو الفداء صاحب حماة (ت٧٣٢هـ) في كتابه: الكناش: ١/٣٤٨، والمرادي (ت ٧٤٩هـ) في: توضيح المقاصد: ٢/ ٩٤٣-٩٤٤.

(١) التذييل والتكميل: ٣/٣٣٦.

المطلب الثاني

تأليف الرسائل فيها.

جرت عادة النحويين أن يتحدثوا عن (مسألة الكحل) ضمن حديثهم عن (أفعل التفضيل)، وأول من فعل ذلك سيبويه[١]، وقد سار على نهجه من جاء بعده من النحويين[٢]، وقد ذكر السيوطي أنها أفردت بالتآليف، قال السيوطي: "والمثال المشهور لذلك قولهم: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيدٍ، وبه عرفت المسألة بـ(مسألة الكحل)، وأفردت بالتآليف"[٣].

وأول من أفردها بالتأليف – حسب اطلاعي – هو فخر الدين أحمد بن الحسن الجاربردي (ت: ٧٤٦هـ)، إذ ألفَّ رسالة في شرح مسألة (الكحل) من الكافية، قال عبد القادر البغدادي: "وقال الجاربردي في رسالة ألفها لمسألة الكحل على عبارة الكافية "[٤]، ثم جاء بعده بدر الدين محمد بن أبي بكر الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، فألَّف فيها رسالة بعنوان (إبرازُ التَّعليلِ الزّاهرِ لِيُبَرِّرَ عملَ اسمِ التفضيلِ في الظاهر)).

وعاصره شمس الدين محمد بن عبدالرحمن الزمردي المعروف بابن الصائغ الحنفي (ت: ٨٤٥ هـ)، الذي ألَّف فيها رسالة بعنوان (الوضعُ الباهرُ في رفعِ (أفعل) الظاهرَ).

وبعده بمدة ألفَّ شمس الدين محمد بن إبراهيم النكساري (ت ٩٠١هـ) فيها رسالة بعنوان (رسالةٌ على مسألةِ الكحلِ من الكافيةِ).

---

(١) انظر: الكتاب: ٣٢/٢.

(٢) سبق إيراد المراجع التي تحدثت عنها في هامش الكتب التي أوردت مثال الكحل.

(٣) همع الهوامع: ٩٢/٣

(٤) خزانة الأدب: ٣٢٨/٨.

وعاصره شمس الدين محمد بن علي الشهير بابن طولون (ت٩٥٣هـ) وقد ألفَّ رسالة (المسائل الملقَّبَات في النحو)[١]، ومن ضمن المسائل التي درسها مسألة الكحل.

وعاصره رضي الدين محمد بن يوسف الحلبي الشهير بابن الحنبلي (ت٩٧١هـ)، وألفَّ رسالة فيها بعنوان (كحلُ العيونِ النُّجْل في حلَّ مسألةِ الكحلِ)، وألَّف عصريُّه محمد بن طاهر الفتني الهندي(ت: ٩٨٦هـ) رسالته (الكحلية)[٢] وهي: "تتعلق بمسألة النحو الشهيرة بمسألة الكحل"[٣].

وقد وصلنا خمس من تلك الرسائل، وهي رسائل الدماميني، وابن الصائغ، والنكساري، وابن طولون، وابن الحنبلي.

وسنستعرض فيما يلي رسائل الدماميني، وابن الصائغ، والنكساري، وابن الحنبلي؛ إذ إن هذه الرسائل الأربع خصصت للحديث عن (مسألة الكحل).

أولا: رسالة الدماميني (إبرازُ التعليلِ الزاهرِ لِيُبَرِّرَ عملَ اسمِ التفضيلِ في الظاهرِ) .

مؤلفها بدر الدين محمد بن أبي بكر الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، وهي رسالة صغيرة في أربع صفحات بعد التحقيق مع التنبيه على أن نصف الصفحة حاشية للمحقق، وقد حققها د. شريف عبد الكريم النجار [٤].

---

(١) حققها د. عبدالفتاح سليم، ونشرتها مكتبة الآداب، في القاهرة، سنة ١٤٢٩هـ، الموافق: ٢٠٠٧م.

(٢) انظر: تذكرة علماء الهند: ٩١.

(٣) تذكرة علماء الهند: ٩١.

(٤) نشرت في مجلة الدراسات الاجتماعية، الجامعة التكنولوجية - اليمن. صنعاء، العدد (١٨)، في شهر ١٢، عام٢٠٠٤م.

والرسالة بمجملها مختصرة، وكلها وُضعت لبيان علة رفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر إذا توفرت شروط الرفع، ولم يفصِّل في حديثه عن الشروط، إذ اكتفى بإيراد نص ابن الحاجب في (الكافية) في ذكره للشروط، ثم بدأ بذكر علة اشتراط كل شرط على حدة.

ثانيا: رسالة ابن الصائغ (الوضعُ الباهرُ في رفعِ (أفعل) الظاهرَ)(١).

مؤلفها شمس الدين محمد بن عبدالرحمن الزمردي المعروف بابن الصائغ الحنفي (ت: ٨٤٥ هـ).

وتعد هذه الرسالة أطول الرسائل المؤلفة في مسألة الكحل، وأكثرها استقصاء، وتفصيلا، وقد قدَّم لها مصنفها بمقدمة طويلة استغرقت ست صفحات في ذكر علة عمل اسم التفضيل في رفع الضمير المستتر، ونصب الحال والتمييز، والظرف بغير شروط. وفي ما يتعلق بمسألة الكحل، ذكر ضابطين للمسألة، وهما ضابط ابن مالك، وضابط ابن الحاجب، ثم شرح ضابط ابن مالك، واستخلص منه شروط رفع الظاهر، ثم أطال الكلام في ذكر علة عدم جواز رفع الظاهر على الابتداء أو الخبر، ولم يفرد صور المسألة، أو شواهدها بمبحث؛ إذ جاء كلامه عن ذلك في معرض كلامه عن شروط الرفع، ولهذا لم يستقصِ الكلام فيهما.

وتميزت الرسالة بذكر ما ظاهره التعارض بين أقوال العلماء في ذكر ضابط المسألة، والتوفيق بين تلك الأقوال.

ومما يميز الرسالة – أيضًا – كثرة مصادرها، وهي (شرح أبيات سيبويه) لأبي جعفر النحاس، و(تحصيل عين الذهب)، و(النكت في تفسير كتاب سيبويه)،

(١) وصلتنا ضمن كتاب (الأشباه والنظائر)، وهي في النسخة المحققة في الجزء الثامن من ص ١٣٨ – ١٦٦، وحققها اعتمادا على نسخة الأشباه ولنظائر د.جمال مخيمر، ونشرها عام ١٤٠٤هـ – ١٩٨٥م.

وكلاهما للأعلم، و(شرح كتاب سيبويه) للصفار، و(شرح المفصل) للسخاوي، و(الكافي) لابن فلاح اليمني، و(شرح المفصل لابن يعيش)، و(الإيضاح في شرح المفصل) لابن الحاجب، و(شرح الألفية) لابن الناظم، و(التذييل والتكميل) لأبي حيان الأندلسي فقد نقل منه، ولم يصرح به، و(شرح الكافية) للحديثي.

ثالثا: رسالة النكساري (رسالة على مسألة الكحل من الكافية)

مؤلفها شمس الدين محمد بن إبراهيم بن حسن النكساري الرومي الحنفي (ت ٩٠١هـ)، حققها د. عبد الفتاح الحموز[١].

والرسالة كلها وضعها المؤلف في شرح نص الكافية لابن الحاجب في كلامه عن مسألة رفع اسم التفضيل للاسم الظاهر، وقد أبان مؤلفها ذلك في مقدمته حين قال: "فلما انتهت مباحثاتي مع أصحابي الذين لهم دربة لتحقيق المعاني العاصية، والمباني القاصية – بلَّغهم الله ما تقتضيه همتهم العالية – إلى مسألة الكحل من (الكافية)، أردت أن أكتب لهم رسالة تشتمل على إبراز مشكلاتها، وكشف القناع عن مخدراتها"[٢].

وقد اعتمد فيها على جمع ما قيل في المسألة، مع إضافات منه، وبقراءة الرسالة يتضح اعتماده على شرح ابن الحاجب لكافيته، وشرح الرضي للكافية، وإن لم يصرح باسم الرضي.

وطريقته فيها كطريقة الشراح، حيث يتتبع ألفاظ (الكافية) بالشرح لفظةً لفظةً، مع الاعتناء بإعراب المشكل من كلام ابن الحاجب.

---

(١) نشرت الرسالة في مجلة (مؤتة للبحوث والدراسات) المجلد الثاني، العدد الثاني، سنة ١٩٨٧م، وأعاد تحقيقها د.شريف النجار، ونشر تحقيقه في مجلة جامعة النجاح في فلسطين، غزة، مجلد ١٨ عدد(٢) ٢٠٠٤م

(٢) رسالة على مسألة الكحل من الكافية: ١١٤ – ١١٥.

وقد جاءت الرسالة على غالب مباحث مسألة الكحل، وعالجتها بطريقة مختصرة؛ إذ ذكرت الشروط، وتعليل الرفع، وتعليل عدم رفع الظاهر على أنه مبتدأ أو خبر مقدم.

وبالجملة ليس في الرسالة ما يميزها عن شروح (الكافية)، في باب رفع (أفعل التفضيل) للظاهر.

رابعا: رسالة ابن الحنبلي (كُحلُ العيونِ النُّجْلِ في حلِّ مسألةِ الكُحْلِ)

مؤلفها رضي الدين محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي الشهير بابن الحنبلي (ت ٨٧١هـ)، حققها د. حاتم الضامن، ونشرها مع رسالة (الكلام على تفصيل إعراب قول سيبويه في أول الكتاب "هذا باب: علمُ ما الكلمة من العربية؟ ") في كتاب واحد(١).

وهي رسالة قصيرة، ذكر مؤلفها في مقدمته أنه نقل مباحثها من كتب النحويين، حيث قال متحدثا عن نفسه حديث الغائب: "ولولا استمداده من كتب النحاة لم ينل ما قصدَهُ ونحَاهُ لقصور باعه، وقلة اطلاعه"(٢)، وكان جل اعتماده في هذا على رسالة ابن الصائغ (الوضع الباهر في رفع أفعل الظاهر)، فقد نقل منها كثيرًا، وأطال في بعض المواضع، ومع هذا لم يصرح باسمه مطلقًا، وصرح بأسماء غيره من مصادره، كـ (شرح الألفية) للرعيني، و(شرح الكافية) للحديثي، و(لب اللباب في علم الإعراب) للإسفراييني، و(شرح اللب) لنقره كار، و(الوافية شرح الكافية) لركن الدين الاستراباذي، وحاشيتها لسراج الدين الحلبي المسماة بـ(كشف الوافية في شرح الكافية)، و(التصريح بمضمون التوضيح) لخالد الأزهري.

---

(١) نشرهما في كتاب واحد، بعنوان (كتابان في النحو لأبي جعفر النحاس وابن الحنبلي)، نشر دار البشائر، سنة ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م.

(٢) كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٤٧.

وتميزت الرسالة بالوضوح، وحسن تقسيم المباحث، حيث استعمل ابن الحنبلي فيها أسلوب السبر والتقسيم، وأسلوب السؤال والجواب.

وجاءت الرسالة على معظم مباحث مسألة الكحل، فقدم مقدمة عن عمل (أفعل التفضيل) الجر والنصب، ثم فصل القول في عمله الرفع، وذكر شروط الرفع، وتعليل اشتراط تلك الشروط، وبعض صور المسألة وبعض شواهدها.

المبحث الثاني
الدراسة النحوية للمسألة

ويشتمل على خمسة مطالب :

المطلب الأول: ضابط المسألة.

المطلب الثاني: شروط الرفع على الفاعلية في المسألة.

المطلب الثالث: علة الرفع على الفاعلية إذا توفرت الشروط.

المطلب الرابع: صور المسألة وشواهدها.

المطلب الخامس: هل المسألة قياس؟.

المطلب الأول

ضابط المسألة

تحدث العلماء المتقدمون عن رفع اسم التفضيل للاسم الظاهر في مسألة الكحل في قولك: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيدٍ[١] ، لكنهم لم يضعوا له ضابطا مختصرًا، وأول من رأيته وضع لها ضابطًا تقريبًا ابن السراج، حيث قال وهو يتحدث عن الصفات مما ليست باسم فاعل أو ما يشبهه: "وترفع الظاهر – أيضًا – إذا كان في المعنى هو الأول. . . ، نحو قولك: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ زيدٍ؛ لأن المعنى في الحسن لزيد، فصار بمنزلة الضمير؛ إذ كان الوصف في الحقيقة له"[٢].

لكن هذا الضابط ليس شاملا لكل شروط الرفع في مسألة الكحل، وأول من صاغ لها ضابطًا مختصرًا شاملا ابن الحاجب، حيث وضع له ضابطين، ضابطًا في (الإيضاح في شرح المفصل)[٣]، وآخر في (الكافية)، وضابط الكافية هو أشهر الضوابط التي وضعت لضبط مسألة الكحل، قال فيه وهو يتحدث عن أفعل التفضيل: "ولا يعملُ في مُظهَرٍ إلاّ إذا كان صفةً لشيءٍ، وهو في المعنى لمسبَّبٍ مفضَّلٍ باعتبار الأوّل على نفسِه، باعتبار غيره، منفيًّا"[٤]، وهذا الضابط – كما أسلفتُ – هو أشهر ضابط تناوله العلماء بالشرح والنقد لمسألة الكحل، وقد فُسِّر هذا الضابط كما يلي:

---

(١) انظر: الكتاب لسيبويه:٣١/٢ ، ٣٢ ، المقتضب: ٢٤٨/٣، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٢/ ٣٦١، والتعليقة لأبي علي الفارسي: ٢٣٩/٢

(٢) الأصول لابن السراج: ١٣١/١.

(٣) انظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٦٦١/١.

(٤) الكافية لابن الحاجب: ٤٣.

(إلا إذا كان صفة) أي: وصفا سببيًّا هو في اللفظ (لشيء) معتمدا عليه، بأن يقع نعتا له، أو خبرا عنه، أو حالا، وهو (رجلا) في المثال المذكور، (وهو في المعنى) صفة (لمسبَّب) أي: لمتعلق ذلك الشيء، و(أحسنَ) في المثال لمتعلق الرجل وهو (الكحل)، فإن الأحسنية في الحقيقة للكحل، لا للرجل. (مفضَّل)أي: ذلك المتعلق الذي هو الكحل (باعتبار الأول) أي: باعتبار تقيده بذلك الشيء، وهو (رجلًا) في المثال، (على نفسه) أي: نفس ذلك المسبَّب (باعتبار غيره) أي: باعتبار تقييده بغيره، أي: غير ذلك الأول، فيكون باعتبار الأول مفضلا، وباعتبار الثاني مفضلا عليه، وعليه فـ(الكحل) مسبب مشترك بين عين الرجل وبين عين زيد، وفُضِل باعتبار عين الرجل، وفُضَّل عليه باعتبار عين زيد.

(منفيًا) أي: مفضلٌ تفضيلا منفيا، فذلك المتعلق لم يكن باعتبار الأول فاضلًا، وباعتبار الثاني مفضولًا، بل هو باعتبار الثاني فاضل، وباعتبار الأول مفضول، فالكحل الذي في عين زيد، يفضل الكحل الذي في أعين جميع الرجال، لأن كلمة (رجلا) في المثال نكرة في سياق النفي فتعم دلالتها وتشمل جميع الرجال(١).

وقد أثار الرضي إشكالا على بعض عبارات ضابط ابن الحاجب هذا، وهو: كيف يتعلق قوله: "باعتبار الأول"، و"باعتبار غيره" بقوله: "مفضَّل"، وقد اتفق النحاة على أنه لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفين متماثلين إلى اسمين من نوع واحد؟

(١) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٤٦٦/٣ – ٤٦٧، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: ٢٧٠٥/٦، و الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب: ٢/ ٢١٩، ، و رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ٦١٧ (منشور في مجلة جامعة النجاح للأبحاث، المجلد ١٨.

وأجاب بأن "(باعتبار الأول)، و(باعتبار الثاني) حالان، الأول من الضمير المرفوع في (مفضَّل)، والثاني من قوله (نفسِهِ)، أي ملتبسًا باعتبار الأول، أو مقترنا به، كما تقول: فضَّلتُ زيدًا على عمرٍو بالركوب راجِلًا"[1].

وانتقد ابن مالك ضابط ابن الحاجب هذا، ورأى فيه صعوبة، وأنه يمكن اختصاره، قال: "الأسهل في العبارة: إلا إذا كان لشيء مفضَّل على نفسه باعتبار حالين، أو وقتين، وكان منفيًّا، ولم ينبِّه المصنف عل النفي"[2]، ووصفه ابن جماعة بأنه كتب بعبارة غَلِقَةٍ قَلِقَةٍ[3].

ومن الضوابط الشهيرة للمسألة ضابط ابن مالك في (التسهيل)، حيث قال فبه: "ولا يرفع أفعل التفضيل في الأعرف ظاهرًا إلا قبل مفضولٍ هُوَ هُوَ مذكورٍ أو مقدرٍ، وبعد ضميرٍ مذكورٍ أو مقدرٍ، مفسَّرٍ بعد نفيٍ أو شبهِهِ، يصاحب (أفعل)"[4].

و بعض هذا الضابط يحتاج لتفسير، وقد فسَّره شراح التسهيل، فقوله: (إلا قبل مفضول هُوَ هُوَ): أي أن المفضول هُوَ هُوَ الظاهر المفضَّل، بمعنى أن المفضول هو الظاهر المفضَّل نفسه.

والمفضول الذي هو المفضل نفسه (مذكور): مثاله الضمير في كلمة (منه) في قولك: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيدٍ، فهذا الضمير هو المفضول، وهو عائد على (الكحل)، فالمفضول هو الكحل، والكحل هو الزائد في الفضل، فالكحل فاضل ومفضول، فالمفضول هو الفاضل، لكن اختلف محله.

(١) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٧/٣.
(٢) التحفة نقد وتعليق على كافية ابن الحاجب، أملاه ابن مالك، وجمعه ابن جماعة: ٣٢٨.
(٣) انظر المرجع السابق: ٣٢٩.
(٤) تسهيل الفوائد: ١٣٥.

(أو مقدَّر) مثاله: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ من عينِ زيدٍ، والتقدير: من كحل عين زيد، والأصل: منه في عين زيد، لكنه اختصر.

(وبعد ضميرٍ مذكورٍ أو مقدَّرٍ) أي: أن ذلك الظاهر بعد ضمير مذكور أو مقدر، مثال الضمير المذكور، الضمير في (عينِهِ) في قولك: ما رأيت رجلًا أحسن في عينه الكحلُ منه في عين زيد، ومثال الضمير المقدَّر: ما رأيتُ قومًا أشبهَ بعضٍ ببعضٍ من قومك، والأصل فيه: ما رأيتُ قومًا أبينَ فيهم شبهُ بعضٍ ببعضٍ منه في قومك.

(مفسَّر بعد نفي أو شبهه، يصاحب أفعَل) شبهُ النفيِّ النهيُ والاستفهامُ، و(يصاحب أفعل) متعلق بـ(مفسَّر)، والمعني: مفسَّر باسم جنس موصوف بـ(أفعل) التفضيل[1].

والمتدبر لضابطي ابن الحاجب وابن مالك السابقين يلحظ غموضهما الشديد، وهذا ما دفع النحويين من بعدهما إلى وضع ضوابط أخرى لمسألة الكحل[2]، وأوضح ضابط للمسألة ما وضعه ابن هشام، حيث قال فيه: "مسألة الكحل، وضابطها: أَن يكون (أفعل) صفة لاسم جنس مسبُوق بنفي، والفاعل مفضَّلا

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٣/٥٥ – ٥٦، والتذييل والتكميل: ١٠ / ٢٨٥ – ٢٨٨، وشرح التسهيل للمرادي: ٦٦٣ – ٦٦٤، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢/١٨٤ – ١٨٥، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: ٦/٢٦٩٣– ٢٦٩٤، وموصل النبيل إلى نحو التسهيل: ٨٤٣–٨٤٤.

(٢) انظر: شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٦، وارتشاف الضرب: ٥/٢٣٣٥، وتوضيح المقاصد للمرادي: ٢/٩٤٣، وأوضح المسالك ٣/ ٢٦٦ –٢٦٧، شرح قطر الندى: ٢٨٢، وهمع الهوامع: ٣/٩٢.

على نفسه باعتبارين"[1]، إذ إن هذا الضابط تميز بالاختصار، والوضوح، وقد اشتمل على غالب شروط الرفع كما سنذكرها لاحقًا.

و ينقصه الإشارة إلى شبه النفي، وأجنبية الفاعل، وعليه فيمكننا إضافة ذلك؛ ليكون وافيَ الدلالة على مسألة الكحل فنقول: أَن يكون (أفعل) صفة لاسم جنس مسبُوق بنفي أو شبهه، والفاعل أجنبيا عنه مفضَّلا على نفسه باعتبارين.

(١) شرح شذور الذهب: ٥٣٢.

المطلب الثاني

شروط الرفع في المسألة

اختلف النحويون في ذكر الشروط التي يجب توفرها لرفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر، فبعضهم ذكر ثلاثة شروط، وهي:

أن يكون (أفعل) صفة لاسم جنس.

وأن يكون (أفعل) مسبُوقًا بنفي أو شبهه.

وأن يكون مرفوع (أفعل) أجنبيًّا مفضَّلا على نفسه باعتبارين. (١)

وبعض النحويين ذكروا أربعة شروط كابن مالك في ضابطه السابق، قال ناظر الجيش بعد أن شرح ضابط ابن مالك: " والشروط التي ذكرها المصنف لرفع (أفعل) التفضيل الظاهرَ أربعة:

- أن يكون ثمَّ مفضول بعد الظاهر المرفوع، وذلك المفضول هو نفس الظَّاهر.
- أن يكون قبل الظاهر ضمير.
- أن يكون ذلك الضمير مفسَّرًا بما جرى عليه (أفعل).
- أن يكون هذا كلُّه بعد نفي أو شبهه"(٢)

وتارة ثانية ذكر ابن مالك شرطًا خامسًا، قال ناظر الجيش عن ابن مالك: " المصنف تضمن كلامه في (شرح الكافية) شرطا خامسا لهذه المسألة – أعني: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ – وهو كون الظاهر المرفوع فاعلا بـ (أفعل)، سببا لموصوف (أفعل)"(٣)

---

(١) انظر: شرح شذور الذهب: ٥٣٢، وشرح قطر الندى: ٢٨٢، وهمع الهوامع: ٩٢/٣.

(٢) تمهيد القواعد: ٢٦٩٩/٦.

(٣) تمهيد القواعد: ٢٧٠٣/٦، وانظر شرح الكافية الشافية لابن مالك: ١١٤٠/٢.

والمتدبر لتلك الشروط الذي أوردها النحويون يجد أن من اقتصر على ثلاثة أدخل بعض الشروط في بعض، ومن جعلها خمسة فصَّل في ذكر بعض الشروط، و يمكن أن نخلص إلى أنها أربعة شروط، وهي:

أن يكون (أفعل التفضيل) مسبُوقًا بنفي أو شبهه.

أن يكون (أفعل التفضيل) معتمِدًا على شيء سبقه.

وأن يكون مرفوع (أفعل التفضيل) أجنبيًّا.

وأن يكون مرفوع (أفعل التفضيل) مفضَّلا على نفسه باعتبارين. [1]

وإليك تفصيل الكلام في هذه الشروط:

الشرط الأول: أن يكون (أفعل) مسبوقًا بنفي أو شبهه:

أجمع العلماء على اشتراط أن يسبق (أفعل) نفي، قال ابن إياز عن اشتراط النفي: "وقع ذلك في كلام المتقدمين والمتأخرين"[2]، وقال ابن مالك: "ولم يَرِدْ هذا الكلام المتضمن ارتفاع الظاهر بـ(أفعل) التفضيل إلا بعد نفي"[3].

ولم يخالف في هذا إلاَّ الرماني فيما نقل عنه ، فقد أجاز الرفع من دون نفي، قال ابن إياز: "فإن قيل: هل يختص بالنفي أم يجوز في غيره؟ فالجواب: أن الظاهر اختصاصه بالنفي، ووقع ذلك في كلام المتقدمين والمتأخرين، وسمعت شيخي سعد

(١) انظر: شرح شذور الذهب: ٥٣٢، وشرح قطر الندى: ٢٨٢، وهمع الهوامع: ٩٢/٣.

(٢) المحصول في شرح الفصول: ٥٧٩/٢.

(٣) شرح التسهيل: ٦٨/٣، وانظر أيضًا: شرح الرضي على الكافية: ٤٦٩/٣. ، والمحصول في شرح الفصول: ٥٧٩/٢، وتوضيح المقاصد ٩٤٣/٢، وأوضح المسالك ٣/ ٢٦٦ –٢٦٧، و المقاصد الشافية: ٦٠٢/٤، وهمع الهوامع: ٩٢/٣.

المغربي – رحمه الله تعالى – يحكي عن الرماني جوازه في غير النفي" [(١)]، وقال الرضي: "ونقل الرماني جواز ذلك بالمثبت، والسماع لم يثبت إلا في المنفي"[(٢)].

ونص الرضي على أنه لا يشترط أن يسبقه حرف نفي، بل يجوز في كل ما يفيد النفي، قال: "ولا مانع أن يُستعمَل ذلك في ما يفيد النفي، وإن لم يكن صريحًا فيه نحو: قلَّمَا رأيت رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ"[(٣)].

ونبَّه ابن الحنبلي على أنه ليس المقصود باشتراط النفي أن تكون أداة النفي داخلة عليه، بل المقصود أن يكون في سياق النفي بسبب دخول أداته على الكلام المقيد به، وتوجه النفي إليه كما هي العادة من توجه النفي إلى القيد عند دخول أداته على الكلام المقيَّد، كما يقرره البلاغيون في علم المعني والبيان.[(٤)]

وإنما اشترط النفي؛ ليكون أفعل التفضيل بمعنى الفعل، فيعمل عمله؛ وذلك لأن النفي إذا دخل على (أفعل) توجَّه إلى قيده، وهو الزيادة، فيزيلها، فيبقى أصل حُسْن كُحْل عَيْنِ رجلٍ مقيسًا إلى حُسْن كُحْل عين زيد، إما بأن يساويه، أو يكون دونه، ومقام المدح لا يكون في المساواة، فيكون المعنى أن حُسن الكُحل في عَيْنِ رجلٍ دون حُسْنِهِ في عَيْن زيدٍ.[(٥)]

وقارَنَ ابن مالك بين النفي والإثبات من حيث صلاحية الفعل مكانه بقوله: "ألا ترى أنَّ قولك: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينه الكحلُ منه في عين زيدٍ، لو قلت بدله: ما رأيتُ أحدًا يَحسُن في عينه الكحلُ كحُسنِه في عينِ زيدٍ، لكان المعنى

(١) المحصول في شرح الفصول: ٢/٥٧٩.
(٢) شرح الرضي على الكافية: ٣/٤٦٩.
(٣) شرح الرضي على الكافية: ٣/٤٦٩.
(٤) انظر: كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٢
(٥) انظر: حاشية الصبان: ٣/٧٧.

واحدًا، بخلاف قولك في الإثبات: رأيتُ رجلاً أَحسَنَ في عينه الكحلُ منه في عينِ زيدٍ، فإنَّ إيقاع الفعل فيه موقع (أَفْعَلَ) يُغيِّر المعنى"[١].

لكن هذه المقارنة لم تعجب أبا حيان؛ لأنه يرى أن (أحسن) في المثال ليس معناه (يحسن)، بل معناه: يَزيد حُسنُ الكحلِ في عينه على حُسنه في عين زيد، وعلى القول بتقديره بـ (يَحسُن) يرى أنه لا يغيِّر المعنى إلا من حيث إنَّ الإثبات يغاير النفي، ولو جاء ذلك في الإثبات لكان صحيح المعنى، والتقدير: رأيتُ رجلاً يَحسُن الكحلُ في عينه كحسنه في عينِ زيد[٢].

وهذا الاعتراض من أحيان غريب؛ لأن المقارنة من ابن مالك ليست في صحة معنى الإثبات من عدمه، بل هي متجهة إلى اختلاف المعنى بينهما، فالمعنى المفهوم في حالة الإثبات غير المعنى المفهوم في حالة النفي، وذلك أن المفهوم في مثال الإثبات: رأيتُ رجلًا يحسُنُ في عينه الكحلُ كحسنه في عين زيد، ثبوت المساواة بينهما في الحسن.

والمفهوم في مثال النفي: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينه الكحلُ كحسنه في عين زيد ثبوت زيادة الحسن في أحد المحلين على الآخر، وهذا هو مدلول أفعل التفضيل، ولهذا كان في النفي يصح أن يعاقبه الفعل، ولم يصح في مثال الإثبات؛ لأنه إذا أوقع الفعل موقعه لا يبقى معنى التفضيل[٣].

(١) شرح التسهيل لابن مالك: ٦٧/٣.

(٢) انظر: التذييل والتكميل: ٢٨٩/١٠.

(٣) انظر: تمهيد القواعد: ٢٧٠٩/٦.

ولخَّص ابن الناظم تعليل اشتراط النفي بقوله: "لأن مطلوبِيَّة المخصص في الإثبات دون مطلوبِيَّته في النفي؛ لأنه في الإثبات يزيد في الفائدة، وفي النفي يصون الكلام عن كونه كذبا"(١).

لكن يشكل على هذا ما أثير عليه من أن نفي الأَحْسَنِيَّةِ لا تقتضي نفي المساواة، فقولنا: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيدٍ، لا ينفي مساواة حسن الكحل في عين الرجل بحسنه في عين زيد، وقد أورد ابن الصائغ بعض الإجابات عن هذا الإشكال(٢)، وكلها إجابات متكلفة، لا تصمد أمام النقد، والأولى أن يقال: إن هذا جرى على سنن العربية في مثل هذا الاستعمال، فـ(أفعل التفضيل) بعد النفي إذا حفَّتْ به القرينة يقتضي نفي الزيادة على المفضل والمساواة به، فأنت تقول: ليس هناك من هو أعظم من الله، ولا يقتضي هذا نفي الأعظمية، والسكوت عن المساواة، بل يشمل نفي الأمرين معًا. وهنا المعنى (يحسُن في عينِهِ الكحل)، بقرينة رفع الظاهر بـ(أفعل) التفضيل مما يدل على أنه بمعنى الفعل الذي يقتضي نفي الزيادة والمساواة.

و ثمة إشكال آخر، وهو أن نفي زيادة الحسن يخرجه من باب (أفعل التفضيل)، وقد أجاب الشريف الجرجاني عن ذلك بقوله: "ولا يقال إذا انتفت زيادة حُسْن الكُحْل في عَيْن رجلٍ على حُسْنِهِ في عين زيدٍ بسبب دخول حرف النفي خرج من باب (أفعل) التفضيل؛ لأنَّا نقول: هذا الكلام قد أرشد إلى أنه لم يزد حسن الكحل في عين رجل من الرجال على حسنه في عين زيد، فكان حسنُهُ فيها قد بلغ نهاية الحسن التي لا يزاد عليها شيء، وذلك هو المقصود بـ(أفعل) التفضيل"(٣).

---

(١) شرح ابن الناظم: ٣٤٩.

(٢) انظر: الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨/١٥٣ – ١٥٦.

(٣) حاشية السيد على شرح الرضي على الكافية: ل ١٢٣ ب.

واختُلف في ثبوت الرفع بعد ما يشبه النفي، وهو (النهي، والاستفهام)، فأثبته ابن مالك، حيث قال: "ولا بأس باستعماله بعد نهي، أو استفهام فيه معنى النفي كقولك: لا يكنْ غيرُك أحبَّ إليه الخيرُ منه إليك، وهل في الناسِ رجلٌ أحقُ به الحمدُ[1] منهُ بمحسنٍ لا يمنُّ بِمَنِّهِ؟ "[2]، وتبع ابنَ مالك في هذا غالبُ من جاء بعده من النحويين [3] إلا أبا حيان فإنه ووافق ابن مالك في أن إلحاق النهي والاستفهام بالنفي موافق للقياس، لكنه لم يَرِدْ به سماع، ولهذا أوجب منعه، قال: "وإذا كان لم يرد هذا الاستعمال إلا بعد نفي وجب اتِّباع السماع فيه، والاقتصار على ما قالته العرب، ولا يقاس عليه النهي ولا الاستفهام الذي يراد به النفي، لا سيما ورفعه الظاهرَ إنما جاء في لغة شاذَّةٍ، فينبغي أن يُقتَصر في ذلك على مورد السماع، على أنَّ إلحاقهما بالنفي ظاهر في القياس، ولكن الأَولَى اتِّباع السماع"[4]، ووافقه على المنع خالد الأزهري[5].

وانتصر ناظر الجيش لابن مالك؛ إذ يرى أنه لا مانع من ذلك من حيث الصناعة النحويّة، والمعنى يؤيد ذلك أيضًا؛ لأنه لا فرق في المعنى بين النّهي والاستفهام المراد بهما النفي وبين النفي الحقيقي[6].

(١) في شرح التسهيل (الحمدُ لله)، والتصحيح من تمهيد القواعد: ٢٦٩٧/٧.

(٢) شرح التسهيل: ٦٨/٣.

(٣) انظر: شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٦، و توضيح المقاصد ٩٤٣/٢، وشرح قطر الندى: ٢٨٢، وتمهيد القواعد: ٢٧١١/٦، والوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ١٤٩/٨، وتعليق الفرائد: ل ١٨٤ب، المقاصد الشافية: ٦٠٢/٤، وهمع الهوامع: ٩٣/٣ – ٩٤.

(٤) التذييل والتكميل: ٢٩٣/١٠، وانظر: ارتشاف الضرب: ٢٣٣٧/٥.

(٥) شرح التصريح: ١٠٦/٢.

(٦) انظر: تمهيد القواعد: ٢٧١١/٦.

ولا شك أن المعنى يؤيد ما ذهب إليه ابن مالك، والصناعة النحوية فرع عن المعنى إذا لم يكن ثمة مانع صناعي، ولا مانع هنا، ولهذا قال أبو حيان بصحة القياس، ويشهد لصحة هذا الاستعمال أنه قد استقر أن النهي والاستفهام للإنكار يجريان مجرى النفي في أخوات (كان) الأربعة، والاستثناء، وتسويغ مجيء الحال من النكرة، إلى غير ذلك[١].

وقد قال الشاطبي عن قياس شبه النفي بالنفي في هذه المسألة: "النهي نفي مطلوب، والاستفهام يقع بمعنى النفي، وكذلك تقع بعده (مِنْ) الاستغراقية نحو: ((هلْ مِنْ خالقٍ غيرُ الله))[٢]. . . . ، وقد تقدم إجراؤه للاستفهام مجرى النفي في مواضع، فكذلك يكون الحكم هنا مع القول بالقياس"[٣].

الشرط الثاني: أن يكون أفعل التفضيل معتمدًا على شيء سبقه:

من الشروط التي يجب توفرها لرفع أفعل التفضيل للاسم الظاهر أن يكون (أفعل التفضيل) معتمدًا على شيء قبله، فيكون وصفًا سببيًّا، وهو في اللفظ لشيء معتمدًا عليه، أي أن أفعل التفضيل تابع في اللفظ لما قبله، ومن حيث المعنى هو وصف لشيء بعده.

وقد تباينت عبارات النحويون في ذكر ما يعتمد عليه أفعل التفضيل هنا، فعبر عنه ابن مالك بـ(صاحب أفعل)[٤]، ، وعبر عنه ابن الحاجب بـ(شيء)[٥]، وعبر

(١) انظر: الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٤٩/٨، وتعليق الفرائد: ل ١٨٤ب.

(٢) سورة: فاطر، آية رقم (٣).

(٣) المقاصد الشافية: ٦٠٢/٤

(٤) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٥/٣.

(٥) انظر: الكافية: ٤٣.

وعبر عنه ابن هشام بـ(اسم جنس)[١]، وهذا من حيث التعبير عنه، وأما عن العلاقة الإعرابية للاسم الظاهر به فقد يكون اسم التفضيل نعتًا له، أو حالا، أو خبرًا عنه[٢].

وقد علَّل بعض النحويين اشتراط الاعتماد هنا بأنه شرط لإفادة التفضيل، لكن ابن الصائغ رأى أن هذا التعليل مجرد دعوى لا تصح، قال: "قيل: ليتأتى التفضيل، وهو دعوى"[٣].

والصحيح أن اشتراط الاعتماد؛ بسبب أن أفعل التفضيل من الأسماء العاملة عمل الفعل، وهي لا تعمل إلا بشرط الاعتماد، قال الدماميني: "اُشتُرِط جري اسم التفضيل على غير ما هو له؛ ليصح عمله في الظاهر؛ إذ بدونه إما أن يلزم الإضمار – ولا كلام فيه – أو العمل بدون الاعتماد، ولا يصح في ما هو أقوى منه[٤]، فكيف فيه؟! "[٥].

ويشكل على هذا التعليل أن أفعل التفضيل سُبِق بنفي أو شبهه، وهذا اعتماد كافٍ لعمل الأسماء العاملة عمل الفعل، فتقول: ما أحسنُ في عينِ رجلٍ الكحلُ منه في عينِ زيد، كما تقول: ما قائمٌ الزيدانِ، وقد أجاب ابن الصائغ عن هذا الإشكال بقوله: "أُجيب بأن (أفعل) لم يقوَ قوة اسم الفاعل؛ ألا ترى أنه لا ينصب المفعول به مطلقًا على الصحيح، ولو وجدت شروط رفعه للظاهر بخلاف اسم الفاعل"[٦].

---

(١) انظر: شرح شذور الذهب: ٥٣٢، وشرح قطر الندى: ٢٨٢.

(٢) انظر: الفوائد الضيائية: ٢١٩/٢.

(٣) الوضع الباهر (ضمن الشباه والنظائر): ١٧٣/٨

(٤) وهي: اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة.

(٥) إبراز التعليل: ٦١.

(٦) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٧٣/٨.

وقال الصبان: " ولم يكفِ النفي كما في اسم الفاعل؛ لأنه لم يقوَ قوته، ولهذا لا ينصب المفعول به بخلاف اسم الفاعل "[١].

وإنما لم يقوَ قوة اسم الفاعل؛ لأنه في حال تجرده لا يؤنث، ولا يثنى، ولا يجمع، ولهذا انحط عن رتبة اسم الفاعل.

الشرط الثالث: أن يكون مرفوعه أجنبيًّا.

اختلفت تعبيرات النحويين عن هذا الشرط، ومحصلها خمسة تعبيرات: فمنهم من عبّر بـ(سببي)، ومنهم من عبّر بـ(مسبَّب)، ومنهم من عبَّر بـ(أجنبي)، ومنهم من عبر بـ(التعليق)، ومنهم من عبَّر بـ(المتعَلَّق) وهذه الكلمات من حيث الدلالة اللغوية ليست مترادفة؛ ولهذا أثارت إشكالًا في كيفية التوفيق بينها كما سنفصل لاحقًا.

فأما الذين عبروا بـ(السببي) فمنهم ابن مالك، حيث نصَّ في (شرح الكافية الشافية) على أن يكون المرفوع سببيًّا [٢]، ولم يذكر هذا الشرط في (التسهيل)، وبينَّ ناظر الجيش سبب عدم ذكر ابن مالك لهذا الشرط في (التسهيل) بقوله: "لِمَ لَمْ يتعرض إلى ذكر السببية وجعلِهَا شرطا في (التسهيل)؟ فالجواب: أنه لا يحتاج إلى ذكره؛ لأن الشروط التي ذكرها(٣) – متى وجدت – لا يكون الظّاهر المرفوع بـ (أفعل) إلا كذلك، فكان في الاقتصار عليها غنية " [٤].

وقد تبعه في التعبير بـ (السببي) ناظر الجيش، والنكساري[٥].

---

(١) حاشية الصبان ٣/٧٧

(٢) انظر: شرح الكافية الشافية: ٢/١١٤٠

(٣) سبق أن أوردت الشروط الأربعة التي ذكرها ابن مالك في شرح التسهيل.

(٤) تمهيد القواعد: ٦/٢٤٠٧.

(٥) انظر: تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٤، رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٣.

ومقصودهم بـ(السببي) هنا أي أن للموصوف به تعلقًا[١]، فالصفة في المعنى له، قال ابن السراج: " وتقول: ما رأيتُ رجلًا أبغضَ إليه الشرُّ منهُ إليه، وما رأيتُ آخر أحسنَ في عينه الكحلُ منه في عين زيدٍ، فإنما جرى (أبغضُ) و(أحسنُ) على (رجلٍ) في إعرابه، وإن كان قد وقع بهما الشر والكحل؛ لأن الصفة في المعنى له، وليس هنا موصوفٌ غيره؛ لأنه هو المبغضُ للشر، وهو الحسنُ بالكحل".[٢]

وعلَّل ابن مالك هذا الشرط بقوله: "وإنما اشترط كون الظاهر سببيًّا؛ لأن ذلك يجعله صالحا للقيام مقام المضمر، فإن الاستغناء بالظاهر السببي عن المضمر كثير، ولأن كونه سببيًّا على الوجه المستعمل يجعل (أفعل) واقعًا موقع الفعل"[٣]، فـ(الكحل) في: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عين زيدٍ، حاصل في عين الموصوف بـ (أفعل) وهو كلمة (رجل)، فكأنه قيل: كحل عينِهِ[٤].

و قال ابن الصائغ في تعليل ذلك: " وأما السبب عند من اشترطه؛ لأنها صفة جرت في اللفظ على غير من هي له"[٥].

وأما الذين عبَّروا بـ(مسبَّب) فابن الحاجب، وتبعه بعض شراح (الكافية)[٦]، قال ابن الحاجب عن الاسم الظاهر المرفوع بـ(أفعل) التفضيل، وهو يعدد الشروط: "وهو – أي أفعل التفضيل – في المعنى لمسبَّب"[٧]، و(مسبَّب) هنا أي: متعلَّق، قال قال الرضي: "والأظهر في اصطلاحهم أن يقال في المتعلَّق: السبب لا المسبَّب،

(١) انظر: حاشية الصبان: ٣/٧٧.
(٢) الأصول: ٢/٣٠.
(٣) شرح الكافية الشافية٢/١١٤٠.
(٤) انظر: تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٤.
(٥) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): الأشباه: ٨/١٦٣.
(٦) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٣/٤٦٧، والفوائد الضيائية: ٢/٢١٩.
(٧) الكافية: ٤٣، وانظر – أيضًا – الإيضاح في شرح المفصل: ١/ ٦٦١.

و(أحسن) في مثالنا[١] لمتعلَّق الرجل، وهو الكحل؛ فإن الأحسن في الحقيقة هو الكحل لا الرجل"[٢].

وعبَّر أبو الفداء عنه بـ(المتعلَّق)، حيث قال: "أن يكون أفعل التفضيل صفة لشيء لفظا، وهو في المعنى لمتعلَّق ذلك الشيء" .[٣]

ونص ابن الحنبلي على أن (المسبَّب) هنا بمعنى (المتعلَّق)، قال: "والمراد بـ(المسبَّب) هاهنا المتعلق، وفي كتاب (اللب)[٤] التصريح به في هذا المقام بدلا

(١) وهو: ما رأيت رجلا أحسن في عينه الكحلُ منه في عين زيد.

(٢)شرح الرضي على الكافية: ٤٦٧/٣.

(٣) الكناش لأبي الفداء: ٣٤٨/٢.

(٤) هناك كتابان باسم (لب الألباب) أحدهما للبيضاوي(ت٦٩١هـ)وهو مخطوط ، له نسخ في مركز الملك فيصل، والآخر للإسفراييني (ت ٦٤٨هـ)، وقد حققت الأخير أسماء عبدالله صالح الغامدي في رسالة ماجستير في جامعة أم القرى سنة ٢٠٠٢م، ولم يتسن لي الاطلاع عليهما.

عن المسبَّب"[١].

وتعبير ابن الحاجب أثار إشكالا لدى ناظر الجيش، فإذا كان يصح معنىً أن يكون الشر مسبَّبًا عن الرّجل في قولهم: ما رأيتُ رجلًا أبغضَ إليه الشرُّ منه إلى زيدٍ، فكيف يكون (الكحل) مسبَّبًا عن (رجل)، في قولهم: ما رأيت رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيدٍ؟ [٢].

وفي تقرير النكساري للمسألة إجابة عن هذا السؤال، حيث قال: "فإن قلت: (الكحل) ليس بمسبَّب (الرجل)، أجيب بأن المراد بالمسبَّب هو اللغوي، وهو ما جعل سببًا؛ فإن الكحل سببٌ لحسن عين الرجل، أو يقال: المراد به المتعارف إلا أن التفضيل بالحقيقة للعين لا للكحل، فإذن تكون (العين) سببا لـ(الكحل) في التفضيل، و(الكحل) مسبَّب"[٣].

وقد استشكل ناظر الجيش – أيضًا – اختلاف التعبير بين ابن الحاجب وابن مالك، فابن الحاجب عبَّر بـ(مسبَّب)، وابن مالك عبَّر بـ(سببي)، فقال في ذلك: "إن كان مراد من قال: إنّه سببٌ غير مراد من قال: إنّه سببيّ – وهو الظاهر – فلا كلام، وإلّا أشكل الأمر"[٤].

وأما الذين عبَّروا بـ(الأجنبي) فابن الناظم، حيث قال وهو يعدد شروط الرفع: "وكان مرفوعه أجنبيًّا" [٥]، وتبعه ابن هشام، وابن عقيل، والأشموني،

(١) كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٣.
(٢) انظر: تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٥.
(٣) رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٢.
(٤) تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٤.
(٥) شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٦.

وخالد الأزهري[١].

والمقصود بـ(الأجنبي) هنا هو "ما ليس ملتبسًا بضمير الموصوف به"[٢]، فـ(الكحل) في قولك: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينه الكحلُ منه في عين زيد، ليس فيه ضمير يعود على الموصوف (رجلًا)، ويدل على صلة بين (أفعل) وموصوفه. [٣]

وقد أثار التعبير بـ(الأجنبي) إشكالا لمباينته ظاهريًّا اشتراط نحويين آخرين أن يكون سببيًّا، وحينما أورد ناظر الجيش تعبير ابن الناظم بكلمة (أجنبي)، رأى أن تعبير والده ابن مالك بـ(السببي) أظهر في الدلالة، فـ(الكحلُ) في المثال حاصل في عين الموصوف بـ (أفعل) فكأنه قيل: كحلُ عينِهِ[٤].

ورأى ابن الصائغ أن التعبير بكلمة (أجنبي)، إما أنه إطناب غير مفيد يغني عنه شرط (مفضل على نفسه باعتبارين)، وإما أنه خطأ، حيث علق على تعبير ابن الناظم بـ(الأجنبي) بقوله: "إن قصد بدر الدين بالأجنبي نفيَ السببي الذي اتصل بضمير الموصوف[٥] كما مثَّل به في أثناء كلامه من (ما رأيتُ رجلًا أحسنَ منه أبوه)، فلا شك أن (أفعل) فيه لا يرفع الظاهر في اللغة المشهورة، لكن هذا القيد

(١) انظر: أوضح المسالك ٣/ ٢٦٦ –٢٦٧، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: ١٨٨/٣، وشرح التصريح: ١٠٤/٢، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٣١١/٢.

(٢) شرح التصريح: ١٠٤/٢.

(٣) انظر: النحو الوافي: ٤٢٨/٣

(٤) انظر: تمهيد القواعد: ٢٧٠٤/٦.

(٥) في الأصل: (بالأجنبي الذي نفي السببي اتصل بضمير الموصوف)، وهو خطأ من الناسخ أو المحقق، وقد نقل ياسين الحمصي نص ابن الصائغ هذا كما أثبته، انظر: حاشية ياسين على ألفية ابن مالك: ٥١٤/١.

كان مستغنىً عنه بقوله: (كان مفضلا على نفسه باعتبارين)[1]، وإن أراد به نفيَ السببي الذي للموصوف به تعلق ما، فليس كذلك، بل لا بد من أن يكون سببا بهذا المعنى"[2].

وقد أجاب ابن قاسم العبادي عن هذا الإشكال بقوله في تفسير (أجنبي): "أي: غير ملابس لضمير الموصوف بخلاف نحو: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ منه أبوه، فالمراد نفي كونه سببيًّا بهذا المعنى، فلا ينافي اشتراط ابن الحاجب كونه سببيًّا بمعنى أن للموصوف به تعلقًا ما كما في المثال"[3].

وعليه فالذين عبروا بـ(السببي) راعوا المعنى، وهو أن يكون ثمة تعلق للموصوف به، والذين عبَّروا بـ(الأجنبي) راعوا اللفظ، وهو خلوه من ضمير عائد على الموصوف، وقد اخترت التعبير عنه بـ (الأجنبي) لوضوح ذلك؛ إذ تكفي معرفته بمشاهدة خلو المرفوع من الضمير.

الشرط الرابع: أن يكن المرفوع مفضلًا على نفسه باعتبارين

اختلفت عبارات النحويين في ذكرهم لهذا الشرط، فابن مالك قال عنه وهو يتحدث عن الظاهر المرفوع: "إلا قبل مفضولٍ هُوَ هُوَ مذكورٍ أو مقدرٍ"[4]، أي أنه يشترط لرفع الاسم الظاهر أن يكون ثمَّ مفضول بعده، وهذا المفضول هو الظاهر نفسه[5].

---

(١) قال بدر الدين ابن الناظم عن (أفعل التفضيل): "لم يرفع الظاهر عند أكثر العرب إلا إذا ولي نفيً أو استفهامًا، وكان مرفوعه أجنبيًّا مفضلًا على نفسه باعتبارين" شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٦.

(٢) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٥٠/٨.

(٣) حاشية الصبان: ٧٧/٣.

(٤) التسهيل: ١٣٥.

(٥) انظر: تمهيد القواعد: ٢٧٩٩/٦.

وابن الحاجب عبَّر عن هذا الشرط بقوله: "مفضَّل باعتبار الأوّل على نفسه باعتبار غيره"[(١)]، فيكون باعتبار الأول مفضَّلا، وباعتبار الثاني مفضَّلا عليه، وقد أثار الرضي إشكالا على صياغة ابن الحاجب لهذا الشرط، وهو: كيف يتعلق قوله: "باعتبار الأول"، و"باعتبار غيره" بقوله: "مفضَّل"، وقد اتفق النحاة على أنه لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفين متماثلين إلى اسمين من نوع واحد؟ وأجاب بأن "(باعتبار الأول)، و(باعتبار الثاني) حالان، الأول من الضمير المرفوع في (مفضَّل)، والثاني من قوله (نفسِهِ)، أي ملتبسًا باعتبار الأول، أو مقترنا به، كما تقول: فضَّلتُ زيدًا على عمرٍو بالركوب راجِلًا"[(٢)].

وانتقد ابن مالك صياغة ابن الحاجب هذه، ورأى أن فيها صعوبة، قال: "الأسهل في العبارة أن يقال: إلا إذا كان لشيء مفضَّلٍ على نفسه باعتبار حالين، أو وقتين"[(٣)]، ويظهر تأثر أبي حيان بنقد ابن مالك، فقد صاغ الشرط بقوله: "المفضل على نفسه باعتبار كونه في محلين"[(٤)]، لكن صياغة أبي حيان فيها قصور؛ إذ يفهم منها قصر الاعتبار في محلين، والأمر أشمل من ذلك كما سأذكر لاحقا.

وقد تلافى المرادي وابن هشام هذا القصور في صياغة أبي حيان، فعبَّرا عن هذا الشرط بعبارة دقيقة شاملة، وهي: مفضل على نفسه باعتبارين [(٥)]، فالتعبير

(١) الكافية لابن الحاجب: ٤٣.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٧/٣.

(٣) التحفة نقد وتعليق على كافية ابن الحاجب، أملاه: ابن مالك، وجمعه ابن جماعة: ٣٢٨.

(٤) ارتشاف الضرب: ٢٣٣٥/٥.

(٥) انظر: توضيح المقاصد: ٩٤٣/٢، وأوضح المسالك ٣/ ٢٦٦ –٢٦٧، وهما متعاصران (المرادي ت٧٤٩هـ)، (ابن هشام ت٧٦١هـ)، ولهذا فلا يمكن الجزم بأسبقية أحدهما في هذه الصياغة.

بـ(الاعتبارين) دون تقييده بشيء يشمل كل أوجه التفضيل من وصف، أو ظرف، أو حال؛ قال ابن العلج: "أصل هذه المسألة أنَّ التفضيل إن كان للشيء الواحد على نفسه فيكون باختلاف صفاته وأحواله؛ والصفات تكون أحوالًا وغير أحوال، وبالجملة فيؤخذ من حيث هو فاضلٌ بأمر لا يؤخذ به من حيث هو مفضول، وذلك إمَّا بزمان، أو مكان، أو حال، أو شرط، فتقول: الصومُ في أيام ذي الحجَّة أَحَبُّ إلى الله منه في شَوَّال، وزيدٌ في داره أَحسَنُ منه في السوق، ومثله: الكحلُ في عينِ زيدٍ أَحسَنُ منه في عينِ عمرٍو، وهي أصل المسألة"(١).

وقد تبعهما بعض النحويين الذين جاؤوا من بعدهما(٢).

وقد انتقد الصبان التعبير بـ(الاعتبارين)، فقال معلقا على قول الأشموني: "مفضلًا على نفسه باعتبارين": "كان ينبغي أن يقول: باعتبار آخر؛ لأن التفضيل – أي: الزيادة – إنما هو باعتبار واحد لا باعتبارين، كما لا يخفى"(٣).

والحق أنه تعبير صائب؛ لأن المقصود بكلمة (الاعتبار) هنا أي: بالنظر إلى، يقال: اعتبرت الشيء، أي: نظرت إليه وراعيت حاله(٤)، فيكون المقصود بتلك الصياغة (مفضلا على نفسه باعتبارين)، أي: على نفسه بالنظر إلى أمرين مختلفين، فـ(الكحل) في المثال مفضَّل على نفسه بالنظر إلى محلين مختلفين، فبالنظر إلى كونه في عين زيد فاضَّلا، وبالنظر إلى كونه في عين غيره مفضولا، والمعنى: أن الكحل في عين زيد أحسن من نفسه في عين غيره من الرجال.

(١) التذييل والتكميل: ٢٩٢/١٠.

(٢) انظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢، شرح التصريح: ١٠٤/٢، وهمع الهوامع: ٩٢/٣، وحاشية ياسين على ألفية ابن مالك: ٥١٤/١.

(٣) انظر: حاشية الصبان ٧٨/٣.

(٤) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٤٦٧/٣

وعلة اشتراط أن يكون مفضَّلا على نفسين باعتبارين بعد الاتحاد بالذات ليخرج عنه نحو: ما رأيت رجلًا أحسنَ كحلِ عينِهِ من كحلِ عينِ زيدٍ؛ لاختلاف المفضَّل والمفضَّل عليه ذاتًا؛ لأنه اعتبر فيه فردان من أفراد الكل، وأوقع التفاضل بينهما بخلاف مثال مسألة الكحل المشهور؛ فإنه اعتبر فيه ماهية الكحل مقيدة بقيد تارة، ومقيدة بآخر تارة أخرى؛ فإنه واحد بالذات، مختلف بالاعتبار [(١)].

وأيضًا وجب اشتراط (الاعتبارين) لرفع الظاهر؛ لئلا يبقى على الأصل في اسم التفضيل، وهو التغاير بحسب الذات بين المفضَّل والمفضَّل عليه، فيسهل إخراجه عن معنى التفضيل بالنفي، فإذا زال بالنفي زال بالكليَّة، ولم يبق له قوة أن يعود حكمه[(٢)].

وقد ذهب بعض النحويين إلى أن هذا الشرط يغني عن اشتراط أن يكون المرفوع أجنبيًّا، وهو الشرط السابق؛ لأن غير الأجنبي لا يكون اختلاف المفضل والمفضل عليه فيه بالاعتبار بل بالذات نحو: ما رأيت رجلًا أحسن منه أبوه، فهما مختلفان بالذات[(٣)].

والحق أنه لا يغني عنه؛ لأن الأجنبي هنا مقيد بأن يكون للموصوف به تعلقٌ، فهو أجنبي من حيث إنه ليس ملتبسًا بضمير الموصوف، لكنه سببي من حيث تعلقه بالموصوف كما سبق شرح ذلك، ولهذا قال الصبان عن هذا الاعتراض:

---

(١) انظر: شرح التصريح: ١٠٤/٢، وحاشية ياسين على ألفية ابن مالك: ٥١٤/١، حاشية الصبان: ٧٧/٣ – ٧٨.

(٢) انظر: حاشية ياسين على ألفية ابن مالك: ٥١٤/١

(٣) انظر: حاشية الصبان: ٧٧/٣

"الاعتراض بإغناء المتأخر عن المتقدم – يقصد الشرطين الرابع والثالث– غير ناهض"[١].

ونختم الكلام في شروط الرفع بالتنبيه على أن بعض النحويين كالسيوطي زاد في الشروط حيث قال: "وَيكثر رَفعه الظَّاهر إِن كان مفضلا على نفسه باعتبارين، واقعا بين ضميرين ثانيهما لهُ والآخر للموصوف"[٢]

والحق أن هذا هو نفسه شرط (الاعتبارين)، قال ابن الصائغ: "وكونه بين ضميرين – وهو المشار إليه بالاعتبارين– فلأن تفضيل الشيء على نفسه إنما طريقه ذلك"[٣].

(١) حاشية الصبان: ٣/٧٧

(٢) همع الهوامع: ٣/٩٢

(٣) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨/١٦٣.

المطلب الثالث

تعليل الرفع على الفاعلية إذا توفرت الشروط

ورد الرفع عند جميع العرب[١]، إذا توفرت الشروط السابقة، وقد ذكر الجمهور[٢] تعليلين لهذا الرفع، وأضاف ابن مالك تعليلا ثالثا، وأضاف ابن فلاح اليمني – أيضًا– تعليلين آخرين[٣]، وعليه فالتعليلات التي ذكرها العلماء في تعليل الرفع على الفاعلية خمسة تعليلات، وهي:

التعليل الأول:

أن (أفعل) إذا توفرت الشروط يعاقبه الفعل[٤]، فإذا أقمت الفعل مقامه أفاد ما أفاد (أفعل) من التفضيل، وقد كان الموجب لعدم عمله أنه لم يكن له فعل من تركيبه بمعناه حتى يعمل ذلك العمل، كما كان لاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمصدر أفعالٌ، فلما توفرت الشروط صار بمعنى الفعل الذي اشتُق هو منه؛ لأن قول: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عينِ زيد، هو بمعنى: ما رأيتُ رجلا حسُنَ في عينِهِ الكحلُ كحُسنِهِ في عينِ زيدٍ، فهما متلازمان طردًا وعكسًا، على معنى أنه كلما صدق التركيب الأول صدق التركيب الثاني، وعلى العكس ، والتساوي بين الشيئين في الصدق يدل على كون كل واحد منهما بمعنى

---

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٥/٣

(٢) انظر: الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٥٥/٨

(٣) المرجع السابق: ١٥٦/٨.

(٤) فسر الشاطبي المعاقبة هنا بقوله: "صار معناه في الكلام معنى الفعل، فصار الفعل يصح أن يعاقبه في موضعه من غير أن يختل المعنى، ولا ينقص منه شيء، هذا معنى المعاقبة " المقاصد الشافية: ٥٩٦/٤.

الآخر[1].

وقد اعتُرض هذا التعليل، بأن هذه العلة تطَّردُ في جميع أفعل التفضيل، فيلزم جواز رفعه للظاهر مطلقًا من دون التقييد بالشروط السابقة، وذلك لأن معنى: مررتُ برجل أحسن منه أبُوه، أي: حَسُنَهُ أبوه، أي: غَلَبَهُ في الحسن[2].

وقد أجيب عن هذا الاعتراض بأن المراد من الفعل الذي يكون اسم التفضيل بمعناه هو الفعل الذي اشتُق هو منه لا أي فعل اتفق، فأما المثال المعترض به، فليس (أحسن) فيه مشتقا من (زاد)، ولا من (حَسُنَهُ) بمعنى غلبه في الحسن.[3]

وانتقد أبو حيان القول بأن (أَحْسَنَ) إذا توفرت الشروط بمعنى (يَحسُنُ)، وذكر أن معناه: يَزيد حُسنُ الكحلِ في عينه على حُسنه في عين زيد[4]، وأجيب عن هذا الانتقاد بأنه ليس معنى (أَحْسَنَ) هو (يَحسُنُ) فقط، بل المعنى: يحسُنُ في عينه الكحلُ كحسنِهِ في عين زيد، ولا شك أنّ هذا معناه: يزيد حسنُ الكحلِ في عينه على حسنِهِ في عين زيد، فمعنى: (ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منه في عين زيد)، و(ما رأيتُ رجلًا يحسنُ في عينِهِ الكحلُ كحُسنِهِ في عين زيد) واحد،

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٥/٣، والإيضاح في شرح المفصل: ٦٦٢/١، وشرح الكافية لابن الحاجب: ٨٥٤/٢، وتمهيد القواعد: ٢٧٠٨/٦، وتوضيح المقاصد ٩٤٣/٢، والوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ١٥٥/٨، وشرح التصريح: ١٠٤/٢ – ١٠٥، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢، ورسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٥، وكحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٥.

(٢) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٤٦٧/٣ – ٤٦٨، ورسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٥.

(٣) انظر: رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٥-١٢٦.

(٤) انظر: التذييل والتكميل: ٢٨٩/١٠.

فيُفهم من: (ما رأيتُ رجلًا يحسنُ في عينِهِ الكحلُ كحُسنِهِ في عين زيد) أنّ حُسْنَ الكحل في عين زيد زائد على حُسْنِهِ في عين غيره[١].

وانتقده أبو حيان – أيضًا – بأنه على تقديره بـ (يَحسُن) فهو لا يغيّر المعنى إلا من حيث إنَّ الإيجاب يغاير النفي، ولو جاء ذلك في الإثبات لكان صحيح المعنى، والتقدير: رأيتُ رجلاً يَحسُن الكحلُ في عينه كحسنه في عينِ زيد، وعليه فلا حاجة لشرط النفي[٢].

وقد أجاب ناظر الجيش عن ذلك بقوله: " وأمّا قوله: إنّ ذلك لو جاء في الإثبات لكان صحيح المعنى؛ فحق، لكن يكون المعنى المفهوم في صورة الإثبات غير المعنى المفهوم في صورة النّفي، وذلك أنّ المفهوم من قولنا: (رأيتُ رجلاً يَحسُن الكحلُ في عينه كحسنه في عينِ زيد) ثبوت المساواة بينهما في الحسن، والمفهوم من قولنا: (ما رأيتُ رجلًا يحسنُ في عينِهِ الكحلُ كحُسنِهِ في عين زيد) ثبوت زيادة الحسن في أحد المحلين على الآخر، ولا شكّ أنّ هذا الثاني هو مدلول أفعل التفضيل فلمّا كان كذلك صحّ رفع (أفعل) التفضيل الظاهر في صورة النفي[٣]؛ لأنّ الفعل يعاقبه، ومعنى التفضيل باق ، ولم يصح في صورة الإثبات؛ لأنا إذا أوقعنا الفعل موقعه لا يبقى معنى التفضيل، بل يصير لذلك التركيب معنى آخر"[٤].

واعترض ابن النحوية تعليل عدم عمل (أفعل) بسبب أنه لم يكن له فعل من تركيبه بمعناه، بأن ذلك ينتقض بأمثلة اسم الفاعل للمبالغة؛ فإنها تعمل مع أنها لا فعل لها بمعناها، ثم أجاب عن هذا الاعتراض بقوله: "ويمكن أن يجاب عنه بأن

(١) انظر: شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٨، وتمهيد القواعد: ٢٧٠٨/٦.

(٢) انظر: التذييل والتكميل: ٢٨٩/١٠.

(٣) في الكتاب المحقق (المعنى)، ولا معنى لها.

(٤) تمهيد القواعد: ٢٧٠٨/٦-٢٧٠٩.

أمثلة المبالغة إنما تعمل حملا على اسم الفاعل الجاري عل الفعل؛ إذ هي هو مع زيادة شيء، وليس يمكن هذا في أفعل التفضيل"[١].

ونظَّر ابن مالك رفع (أفعل التفضيل) إذا وقع موقع الفعل باسم الفاعل الماضي معنىً إذا وُصِل بالألف واللام، فإنه كان ممنوع العمل لعدم شبهه بالفعل الذي في معناه، فلما وقع صلة قُدِّر بفعل وفاعل؛ ليكون جملة، فإن المفرد لا يوصل به موصول، فانجبر – لوقوعه موقع الفعل – ما كان فائتا من الشبه، فأعطى العمل بعد أن مُنِعَهُ، فكذلك (أفعل) هنا إذا توفرت الشروط صار معاقبا للفعل على وجه لم يكن بدونها، فرفع الفاعل الظاهر بعد أن كان لا يرفعه[٢].

التعليل الثاني:

أن أفعل التفضيل لو لم يرفع الظاهرَ، ورُفع الظاهر إما على أنه مبتدأ مخبر عنه بـ(الكحل)، أو خبر لـ(الكحل) تقدم عليه لزم منه أمر ممتنع، وهو الفصل بين (أفعل) – وهو عامل ضعيف – وبين معموله بأجنبي منه، ومعنى الأجنبي أنه غير معمول له عمل الفعل فيه، وإلا فالفصلُ بالخبر أو المبتدأ، أو الخبر ومعموله فصلٌ بمعموله عند من يرفع أحدهما بالآخر، فمن معمول (أحسَنَ) في المثال (منْهُ في عينِ زيدٍ)، فيُفصل بينه وبين هذا المعمول بـ (الكحل) الذي هو مبتدأ أو خبر، وسبيله أن يكون مؤخَّرًا عن الجميع أو مقدَّمًا، والفصل بين العائد ومعموله بالأجنبي لا يجوز؛ لأنهما كالكلمة الواحدة، أو كالمتضايفين، ولا يفصل بينهما بأجنبي على قول الجمهور، ولا بغيره إلا لضرورة [٣].

---

(١) حاشية على الكافية لابن النحوية: ٣٣٧/٢ –٣٣٨.

(٢) انظر: شرح التسهيل لابن ملك: ٦٧/٣.

(٣) انظر: الكتاب: ٣٢/٢، والمقتضب: ٢٤٨/٣، والتبصرة والتذكرة: ١٧٩/١، وشرح التسهيل لابن مالك: ٦٨/٣، وشرح الكافية الشافية١١٣٣/٢، وشرح الرضي على الكافية: ٤٦٨/٣

ولا ينقض هذا تقديم (مِنْهُ) على (الكُحْلُ)؛ إذ ليس فيه الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي؛ لكن فيه محذور ثانٍ، وهو تقديم الضمير على مفسِّره، قال ابن السراج: "فإن أردت أن يكون (أَحْسَنَ) هو الابتداء فمحال؛ لأنك تضمر قبل الذكر؛ لأن الهاء في قولك: (مِنْهُ) هي الكحل، و(مِنْهُ) متصلة بـ(أفعل) لأن (أَفعل) للتفضيل، فيصير التقدير: ما رأيتُ رجلًا أحسنُ في عينه منهُ في عينِ زيدٍ الكحلُ، فتضمر الكحل قبل أن تذكره؛ لأن الكحل الآن خبر الابتداء"[1].

ورأى ابن بابشاذ أن وجود هذه العلة أحوجت لرفعه فاعلا، فهو من باب التوسع في اللغة[2].

وقد اعتُرض على المنع بسبب عود الضمير على متأخر بأن بعض صور المسألة ليس فيها هذا المحذور، كصورة: ما رأيتُ كعينِ زيدٍ أحسنُ فيها الكحلُ؛ فإن الرفع لا يحصل به ذلك المحذور.

وقد أجاب ابن الصائغ بأن هذه فرع عن الصورة الأولى (ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينه الكحلُ منهُ في عينِ زيدٍ)، فكما لا يجوز الرفع في الأصل كذا لا يجوز في الفرع؛ لأن المحذور واقع في التقدير، فالمقدر كالملفوظ[3].

واعتُرض على الفصل بأنه يمكن تفاديه فيقال: ما رأيتُ رجلًا الكحلُ أحسنُ في عينِهِ منهُ في عينِ زيد[1]، وأجاب ابن الناظم عن هذا الاعتراض بأن تقديم (الكحل)

– ٤٦٩، وشرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٨، والوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ١٥٦/٨، وحاشية الصبان: ٧٨/٣.

(١) الأصول في النحو: ٤٣/٢، وانظر: المقتضب: ٢٤٨/٣، وشرح الكتاب للسيرافي: ٣٦١/٢، وشرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٨، والتذييل: ٢٩١/١٠-٢٩٢، والوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ٨ /١٥٦.

(٢) انظر شرح المقدمة المحسبة: ٣٩٩ – ٤٠٠.

(٣) انظر: الوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ١٦٢/٨

تقديم غير الأهم إلا لضرورة؛ إذ الامتناع من رفع أفعال التفضيل الظاهر ليس لعلة موجبة، وإنما هو لأمر استحساني، ولذا ورد عند بعض العرب رفعه الظاهر من دون شروط، فيجوز التخلف عن مقتضاه إذا زاحمه ما رعايته أولى، وهو تقديم ما هو أهم، وإيراده في الذكر أتم، وذلك صفة ما يستلزم صدق الكلام تخصيصه، ألا ترى أنك لو قلت: ما رأيت رجلًا، كان صدق الكلام موقوفا على تخصيص رجل بأمر يمكن أنه لم يحصل لمن رأيته من الرجال؛ لأنه ما من راءٍ إلا قد رأى رجلا ما، فلما كان الصدق موقوفًا على المخصص – وهو الوصف – كان تقديمه مطلوبًا فوق كل مطلوب، فقُدِّم، واغتُفِر ما يترتب على التقديم من الخروج عن الأصل[٢].

التعليل الثالث:

أن رفعه على الفاعلية يفيد معنى زائدًا على التفضيل، وذلك أنك إذا قلت: ما الكحلُ في عين زيد أحسنُ منه في عينِ عمرو، لم يكن فيه تعرض لنفي المساواة، وإنما فيه نفي المزية، بخلاف قولك ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ زيد، فإن المقصود به نفي المساواة، ونفي المزيّة، ذكر هذه العلة ابن مالك، وعلق عليها بقوله: "ولهذا قدّره سيبويه بـ: ما رأيت أحدا عاملاً في عينه الكحل كعمله في عين زيد[٣]، فكان لـ(أفعل) في هذا الموضع ما للصفة المشبهة من تناول المساواة والمزية، فاستحق بذلك التفضيل على (أفعل) المقصور على المزية، ففُضِّل برفعه الظاهر".[٤]

---

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٨/٣.

(٢) انظر: شرح الألفية لابن الناظم: ٣٤٨، و انظر أيضًا: شرح التسهيل: ٦٨/٣، والوضع الباهر(ضمن الأشباه والنظائر): ١٥٦/٨.

(٣) انظر: الكتاب: ٣١/٢.

(٤) شرح التسهيل: ٦٧/٣-٦٨

وقد انتقده أبو حيان وذكر أنه لا فرق بين المثالين، فكلاهما فيه نفي المزية لا نفي المساواة، وذكر أن مراد سيبويه أن يبيِّن أنَّ رفع (الكحل) بـ(أَحسنَ) هو على طريق الفاعلية، وأنه جرى في ذلك مجرى الفعل، فكما رفع الفعلُ الظاهرَ كذلك رفعَهُ هنا أَفعَل التفضيل، وأمَّا أن يريد بذلك أنه انتفت المزية والمساواة فلا. (١)

وقد رد ناظر الجيش انتقاد أبي حيان، وذكر أن المثالين ليسا سواء، قال: "أما الكلام الذي قصد به نفي الزيادة عن شيء باعتبار وإثباتها لذلك الشيء باعتبار آخر نحو: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ زيد؛ فليس الأمر فيه كذلك؛ فإنّ إثبات الزيادة يلزم منه انتفاء المساواة؛ إذ لو حصلت المساواة لم تكن الزيادة ثابتة، فانتفاء المزية عن المفضول دُلَّ عليه بالمنطوق، وانتفاء المساواة دُلَّ عليه باللزوم. . . ، ولا شكّ أنّ قولنا: (ما الكحلُ في عينِ زيدٍ أحسنُ منهُ في عينِ عمرو) نفي محض، لم يقصد فيه إلى إثبات شيء، فهو إنما يدلّ على نفي الزيادة، فتمّ – أيضا– قول المصنف فيه: إنه لم يكن فيه تعرض لنفي المساواة، وإنّما تعرض فيه لنفي المزية، وإدراك الفرق بين هذين التركيبين، أعني: (ما الكحلُ في عينِ زيدٍ أحسنُ منهُ في عينِ عمرو)، و(ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ عمرو) ظاهر، ولعلّه لا يخفى على من له أدنى تحصيل"(٢).

التعليل الرابع:

أنها عملت في الظاهر في تفضيل الشيء على نفسه؛ لأن ذلك بالنسبة إلى المعاني غالبًا يجري مجرى الضمائر، فرفعته كما ترفع الضمير، ذكر هذا التعليل ابن فلاح اليمني. (٣)

---

(١) انظر: التذييل والتكميل: ١٠/٢٩٠

(٢) تمهيد القواعد: ٦/٢٧١٠ – ٢٧١١.

(٣) انظر: الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨/١٥٦

التعليل الخامس:

أنه لما اتحد الفاضل والمفضول كأنه عمل في شيء واحد، ذكر هذا التعليل – أيضًا – ابن فلاح اليمني[1].

(١) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

المطلب الرابع

صور المسألة وشواهدها

لخص ابن هشام صور المسألة بقوله: "والأصل أن يقع هذا الظاهر بين ضميرين؛ أولهما للموصوف، وثانيهما للظاهر. . . ، وقد يحذف الضمير الثاني، وتدخل (من) إما على الاسم الظاهر، أو على محله، أو على ذي المحل. . . ، وقد لا يؤتى بعد المرفوع بشيء"(١)، ويزاد على كلام ابن هشام أنه قد يحذف الضمير الأول العائد على الموصوف المفضَّل.

وعليه فالصورة الأصلية أن الاسم الظاهر المرفوع يكون بين ضميرين، ضمير المفضَّل، وضمير المفضَّل عليه، والصور الفرعية تنتج من حذف أحد الضميرين، والإتيان بعد المرفوع بما يدل على الضمير الثاني، أو عدم الإتيان بشي، ومحصل هذا أربع صور، ويتفرع عنها بعض الفروع مما ينتج لنا سبع صور للمسألة.

وإليك التفصيل فيها:

الصورة الأولى: وهي الصورة الأصلية:

الأصل أن يقع الاسم الظاهر المرفوع بـ(أفعل) التفضيل بين ضميرين، أولهما للموصوف بـ(أفعل) التفضيل، وثانيهما للاسم الظاهر، ويكون ضميرًا غائبًا مجرورًا بـ(مِنْ)، وهذا الضمير هو المفضول، وعليه فيكون المفضول مذكورًا، مثال هذه الصورة: ما رأيتُ أحدًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منهُ في عينِ زيد(٢).

ومن شواهد هذه الصورة:

---

(١) أوضح المسالك ٢٦٧/٣، وانظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢-٣١٢. ٣١٢.

(٢) انظر: تمهيد القواعد: شرح التصريح: ١٠٥/٢ – ١٠٦.

ما علمتُ امرَأً أحبَّ إليه الـ ـبذلُ منه إليكَ يا بنَ سِنانِ[1]

وقول الشاعر:

لا قولَ أبعدَ عنْهُ نفعٌ مِنْهُ عنْ نهْيِ الخلِيِّ عن الغرامِ مُتَيَّما[2]

الصورة الثانية: حذف الضمير الأول.

قد يحذف الضمير الأول العائد إلى الموصوف لفظا استغناء بتقديره للعلم به، نحو: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ الكحلُ منهُ في عينِ زيدٍ، والمقدر كالملفوظ[3].

ومن شواهد هذه الصورة قول العرب: ما رأيتُ قومًا أَشْبَهُ بعضٍ ببعضٍ منْ قومِكِ[4]؛ قدَّره ابن مالك بـ: ما رأيتُ قومًا أبينَ فيهمْ شَبَهُ بعضٍ ببعضٍ من شَبَهِ بعضِ قومِكَ ببعضِ قومِكَ، قال: "فجعل (أَشْبَهُ) موضع (أَبْيَنَ)، واستغنى به عن ذكر الشبه المضاف إلى (بعضٍ)، ثم أكمل الاختصار لوضوح المعنى"[5].

قال ناظر الجيش: "وينبغي أن يكون التقدير في المثال المذكور: ما رأيتُ قومًا أبينَ فيهم شبهُ بعضٍ ببعضٍ منهُ في قومِكَ، ثم حُذف الضمير المجرور بـ (مِنْ) العائد على الشبه، وأدخلت (مِنْ) على (شَبَهُ)، فصار الكلام: مِنْ شبهِ بعضِ

(١) البيت من (الخفيف)، لم ينسب لقائل، وهو في: شرح التسهيل: ٦٥/٣، وتمهيد القواعد: ٢٦٩٣/٦، وهمع الهوامع: ٩/٣، و كحل العيون النُّجُل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٢.

(٢) البيت من (الكامل)، لم ينسب لقائل، وهو في: شرح التسهيل: ٦٥/٣، وتمهيد القواعد: ٢٦٩٤/٦ .

(٣) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٧/٣، والإيضاح شرح المفصل ١/ ٦٦٢، وشرح الرضي على الكافية: ٤٦٩/٣، وأوضح المسالك ٢٦٧/٣، وهمع الهوامع: ٩٤/٣.

(٤) انظر القول في: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٧/٣، والمساعد: ١٨٥/٢، وهمع الهوامع: ٩٤/٣.

(٥) شرح التسهيل لابن مالك: ٦٧/٣، وانظر: شرح التصريح: ١٠٥/٢ – ١٠٦.

قومِكَ ببعضٍ، ثم حذف (شَبَهِ) و (بعضِ)، وحذف متعلّق (شَبَهِ) أيضًا، وهو (ببعضٍ) لحذف ما تعلق به، فباشرت (مِنْ) (قومِكَ)، وحاصل الأمر: أن يقدر حذف اسمين بعد حذف الضّمير المجرور بـ(من)"[1].

الصورة الثالثة: حذف الضمير الثاني (ضمير المفضول):

هذه الصورة يتم فيها حذف الضمير الثاني العائد إلى (الكحل) فيكون المفضول مقدرًا، قال السيرافي: "فقد خففوا، وحذفوا ما ليس فيه [لَبْسٌ][2] لعلم المخاطب، وأوقعوا (مِنْ) على غير ما كانت تقع عليه"[3]، وعلل الصيمري الحذف بكثرة الاستعمال، وللعلم به[4].

ثم إن هذه الصورة لها تفريعات، وذلك أنه إذا حذف الضمير الثاني فإن (مِنْ) تدخل على أحد ثلاثة أشياء، وكل واحدة منها تنتج صورة، والأشياء التي تدخل عليها (مِنْ) هي:

إما على الاسم الظاهر، وهو (الكحل)في مثالنا السابق في الصورة الأصلية، فيصير: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ من كحلِ عينِ زيدٍ. أي أن (مِنْ) في هذه الصورة تدخل على الاسم الظاهر، وهو (كحل) المضاف إليه (عين زيد) [5]، والتصريح بـ(كحل) في هذا المثال قال عنه ناظر الجيش: "والذي يظهر أنّ التصريح به غير ممتنع"[6]

---

(١) تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠١.

(٢) زيادة ليست في النص المحقق، المعنى من دونها يختل.

(٣) شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٢/٣٦١ – ٣٦٢.

(٤) انظر: التذكرة والتبصرة: ١/١٨٠.

(٥) انظر: والتذييل والتكميل: ١٠/٢٨٦، و تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٢، وشرح التصريح: ٢/١٠٥ – ١٠٦، وشرح التصريح: ٢/١٠٥ – ١٠٦، وهمع الهوامع: ٣/٩٤.

(٦) تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٢.

وإما أن تدخل على محله، أي: محل الكحل وهو العين، مثاله: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينَهِ الكحلُ من عينِ زيدٍ، فهنا دخلت (مِنْ) على محل الكحل، وهو العين، فيُحذف المفضول الذي هو مجرور (مِنْ)، وحرف الجر (في) وتدخل (مِنْ) على المحل، وهو العين[1].

قال النكساري: "واعلم أنه لا بد من تقدير ذلك المتعلق، وهو (الكحل) مضافًا إلى (عين زيد)؛ ليصح المعنى، فالتقدير: من كحلِ عينِ زيدٍ"[2]

ومن شواهد هذه الصورة قولهم: ما رأيتُ كذبةً أكثرَ عليها شاهدٌ من كذبة أمير على منبر[3]، والتقدير فيه: من شهود كذبة أمير، قال ناظر الجيش: "فيه حذف مضاف واحد، كما أنّ قولنا: في عينِهِ الكحلُ منْ عينِ زيدٍ؛ فيه حذف مضاف واحد" .[4]

وإما أن تدخل على ذي المحل، وهو زيد، في مثال الصورة الأصلية، فيكون المثال: ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِهِ الكحلُ منْ زيدٍ، بدخول (مِنْ) على ذي المحل، وهو (زيد) فتحذف المفضول الذي هو مجرور (مِنْ)، وحرف الجر (في)،

(١) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٣/ ٤٦٩، والتذييل والتكميل: ٢٨٦/١٠، وأوضح المسالك ٢٦٧/٣ ، و شرح التصريح: ١٠٥/٢ – ١٠٦، وهمع الهوامع: ٩٤/٣.

(٢) رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٢٨.

(٣) تجد القول في: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٦/٣، ٦٧، و والتذييل والتكميل: ٢٨٦/١٠، وتمهيد القواعد: ٢٧٠٢/٦.

(٤) تمهيد القواعد: ٢٧٠٢/٦.

وتحذف مضافين وهما (كحل)، و(عين)، وتدخل الجار على ذي المحل وهو (زيد)، فتكون أقمت المضاف إليه مقام المضاف[١].

وقال ابن السراج عن مثال هذه الصورة: "إنما هو مختصر من الأول، والمعنى: إنما هو الأول، لا أنك فضلت الكحل على زيدٍ، ولكنك أخبرت أن الكحل في عين زيدٍ أحسنُ منه في غيرها، كما أردت في الأول، ولكنك حذفت لقلة التباسه". [٢]

ومن شواهد هذه الصورة الحديث المنسوب للرسول صلى الله عليه وسلم: "ما من أيامٍ أحبَ إلى اللهِ تعالى فيها الصومُ في عشرِ ذي الحجَّةِ"(٣)، قال السيرافي: "والأصل: أحبَّ إلى الله تعالى فيها الصومُ منه في عشر ذي الحجة، وأوقعوا على (عشر ذي الحجة)، وهي في الأصل واقعة على ضمير الصوم، فالمعنى هو المعنى الأول، وإن وقع هذا الحذف"[٤].

---

(١) انظر: الأصول: ١٤٥/٢، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٣٦٢/٢، والتذييل والتكميل: ٢٨٦/١٠، وأوضح المسالك ٢٦٧/٣، و شرح التصريح: ١٠٥/٢ – ١٠٦، وهمع الهوامع: ٩٤/٣.

(٢) الأصول: ١٤٥/٢.

(٣) الحديث هكذا ورد في كتاب النحويين مع تغيير في بعض ألفاظه، انظر: الكتاب لسيبويه: ٣٢/٢، والمقتضب: ٢٥٠/٣، والأصول: ١٣١/١، وتعليق الفرائد: ١٨٤ب، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢ – ٣١٢، وهمع الهوامع: ٩٣/٣، ولم أجده في كتب المحدثين بالرواية التي ذكرت في كتب النحويين، فهو عند المحدثين بألفاظ ليس فيها شاهد للمسألة، فهو في مسند أحمد: ٦٩/٥: "ما منْ أيامٍ أعظمُ عند الله، ولا أحبُّ إليه من العمل فيهنَّ، من هذه الأيام العَشْر" فهو على رفع (أعظم) على أنه مبتدأ، وفي سنن الترمذي برقم(٧٥٧)، ١٢٢/٢: " مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ".

(٤) شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٣٦٢/٢

وقال الأشموني: " والأصل: من محبة الصوم في أيام العشر، ثم من محبة صوم أيام العشر، ثم من صوم أيام العشر، ثم من أيام العشر"[١].

ورأى ابن معط أن الحديث شاذ[٢]، وقد ردَّ عليه ابن إياز بقوله: "وأما الأثر على صاحبه الصلاة والسلام فليس بشاذ كما ذكر المصنف، بل هو قياس مطرد".[٣]

ومن شواهد هذه الصورة – أيضًا – قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ولا أحد أحبُّ إليه العذرُ من الله"[٤]، قال الكرماني: "(العذرُ) بالرفع فاعل (أحبُّ) وهو مثل مسألة الكحل". [٥]

ومن شواهدها – أيضًا – حديث "وما أحدٌ أحبَّ إليه المدحُ من الله"[٦]، قال الكرماني: "(أحبَّ) بالنصب، وروي بالرفع. و(المدح) فاعله، وهو مثل مسألة الكحل"[٧].

(١) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١٢/٢.

(٢) انظر: الفصول الخمسون: ٢٢١-٢٢.

(٣) المحصول في شرح الفصول: ٥٧٨/٢

(٤) الحديث رواه البخاري، رقم (٧٤١٦)، ١٢٣/٩.

(٥) الكواكب الدراري في شرح صحيح لبخاري للكرماني ١٢٦/٢٥.

(٦) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده برقم: (٤٠٤٤)، ١٣٨/٧، والبخاري، رقم(٥٢٢٠)، ٣٥/٧، وبرقم (٧٤٠٣)، ١٢٠/٩.

(٧) – عقود الزبرجد ٢/ ١٠٣.

الصورة الرابعة: وهي أن لا يؤتى بعد الاسم الظاهر المرفوع بشيء:

ولها حالتان:

أن يتقدم محل المفضَّل على (أفعل)، ويستغني عن ضميره بعد (أفعل)، مثل: ما رأيتُ كعينِ زيدٍ أحسنَ فيها الكحلُ[1]، فـ(عين زيد) ليس هو المفضَّل، بل المفضَّل المفضَّل (الكحل) و(عين زيد) محل له.

أن يتقدم صاحب محل المفضَّل على (أفعل)، فيستغنى عن ضميره ومحله بعد (أفعل)، مثل: ما رأيتُ كزيدٍ أحسنَ في عينِهِ الكحلُ[2]، وقد نبه الصبان على هذه الصورة، وقال: "اقتصار البعض على الأول (أي: رقم (١) هنا) قصور"[3] .

والأصل في هاتين الصورتين: ما رأيتُ عينًا كعين زيدٍ أحسنَ فيها الكحلُ منه فيها[4].

ولأن أصلهما هكذا جعل ابن الحاجب الصورة الأخيرة مختصرة من صور الحذف مما بعد (أفعل) السابقة – وهي صور حذف ضمير المفضول– على اعتبار أن المحذوف هنا مقدَّر، ويُنصَرُ قوله بقول ناظر الجيش: " قد يقال: إنّ قولنا: ما رأيتُ كزيدٍ أبغضَ إليه الشرُّ، وإن لم يذكر بعد المرفوع الظاهر فيه شيء لفظا، فهو مقدّر فيه، ولا شك أنّ المقدر في حكم الملفوظ، وحينئذ يستوي القسمان، أعني ما لم يقم فيه شيء مقام المحذوف، وما أقيم؛ فيكون القسمان واحدا"[5].

---

(١) انظر: الكافية لابن الحاجب: ٤٣، وشرح الرضي على الكافية: ٣/ ٤٦٩، وحاشية الصبان الصبان على الأشموني: ٢/٧٩

(٢) انظر: حاشية الصبان على الأشموني: ٢/٧٩.

(٣) حاشية الصبان على الأشموني: ٢/٧٩.

(٤) انظر: رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٣٢.

(٥) تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠١.

ويمكن أن نرد على قول ناظر الحيش بأن الأصل عدم التقدير، ولا حاجة ماسة للتقدير هنا [١].

وهذه الصورة الأخيرة بفرعيها أكثر الصور تغييرا، قال عنها الجاربردي: "ولوقوع التغيير الكثير في العبارة الثالثة[٢] من الحذف، والتقديم، والتأخير، ربما يُتوهم أنها غير جائزة"[٣]، ولكثرة التغيير فيها ذكر ابن النكساري وابن الحنبلي أن استعمالها قليل[٤].

ومن شواهد هذه الصورة قول الشاعر:

مررتُ على وادِي السِّباعِ ولا أرَى كوادِي السِّباعِ حينَ يُظلمُ وادِيَا

أقلَّ بهِ ركْبٌ أتَوْهُ تَئِيَّةً وأَخْوَفَ إلا مَا وَقَى اللهُ سَارِيَا[٥]

قال سيبويه عن البيت: " وإنما أراد: أقلَّ به الرّكبُ تَئيّةً منهم به، ولكنه حذف ذلك استخفافا، كما تقول: أنت أفضل، ولا تقول: مِنْ أحَدٍ، وكما تقول: اللهُ أكبرُ، ومعناه: اللهُ أكبرُ مِنْ كلِّ شَيءٍ"[٦].

---

(١) انظر: تمهيد القواعد: ٦/٢٧٠١.

(٢) قالها تعليقا على إيراد ابن الحاجب لهذه الصورة في (الكافية).

(٣) خزانة الأدب: ٨/٣٢٨، وقال مثل ذلك ابن الحنبلي، انظر: كحل العيون النُّجُل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٧.

(٤) انظر: رسالة على مسألة الكحل من الكافية للنكساري: ١٣١، و كحل العيون النُّجُل في حلِّ مسألة مسألة الكُحْل: ٥٧

(٥) البيتان من (الطويل)، وهما لسحيم بن وثيل الرياحي كما في ديوانه: ١٩، والكتاب لسيبويه: ٢/٣٢، ٢/٣٢، والتبصرة والتذكرة: ١/١٨٠، و خزانة الأدب ٨/٣٢٩، وهو بلا نسبة في: الأصول: ٢/٢٣٠، والكافية لابن الحاجب: ٤٣، والإيضاح في شرح المفصل: ١/٦٦٢، والتذييل والتكميل: ١٠/٢٨٦، وتمهيد القواعد: ٦/٢٧٠٠.

وجوَّز السخاوي في (شرح المفصل) أن يكون (أقل) فعلا ماضيا، وعليه فلا شاهد فيه. انظر: تعليق الفرائد: ١٨٤ب.

(٦) الكتاب: ٢/٣٣.

وقال ابن خلف: "حذف (مِنْهُم) و(بِه) اختصارا لعلم السامع، والهاء في (بِهِ) الأولى ضمير (وَاديا)، والهاء فِي (بِهِ) التي بعد (مِنْهُم) ضمير (وَادي السبَاع)".[١]

فيكون الأصل: ولا أرى واديا أقلَّ به ركبٌ منه بوادي السباع، فحذف المفضول للعلم به، ولم يُقِمْ مقامه شيئا[٢]، ثمّ صار: ولا أرى كوادي السباع واديا أقلّ ركب منه به، ثمّ صار: ولا أرى كوادي السّباع واديا أقلّ به[٣].

ومن شواهدها – أيضًا – قول الشاعر:

مــا إنْ رأيــتُ كعبــدِ اللهِ مــن أحــدٍ أوْلـى بـه الحمدُ فـي وَجْدٍ وإعْدامِ(٤)

والمعنى: ما رأيتُ كعبدِ اللهِ أحدًا أولى به الحمدُ بعد الله[٥].

ويرد إشكال على هذه الصورة، وهي إمكانية رفع الظاهر على أنه خبر للمبتدأ (أفعل)، فتخرج من صور رفع (أفعل) التفضيل للاسم الظاهر، وقد أجاب الرضي عن هذا الإشكال بقوله: "وجازت هذه المسألة – وإن لم يكن فيها فصل ظاهر لو رفعت أفعل بالابتداء – لأنها فرع الأولى، ولأن (مِنْ) التفضيلية مع مجرورها مقدرة ههنا – أيضا – بعد السبب المرفوع"[٦]، وهو بهذا التعليل موافقً لتعليل ابن الحاجب قبله[٧].

---

(١) خزانة الأدب: ٣٢٨/٨.

(٢) انظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٦/٣، والتذييل والتكميل: ٢٨٦/١٠.

(٣) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٤٧٠/٣، وتمهيد القواعد: ٢٧٠٠/٦.

(٤) البيت من البسيط، ولم ينسب لقائل، وهو في: شرح التسهيل لابن مالك: ٦٦/٣، والتذييل والتكميل: ٢٣٦/١٠، وتمهيد القواعد: ٢٦٩٥/٦، والوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ١٦٦/٨، وتعليق الفرائد: ١٨٤ب، و كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٨.

(٥) انظر: كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل: ٥٨.

(٦) شرح الكافية للرضي: ٤٦٩/٣.

(٧) انظر تعليل ابن الحاجب في شرحه لكافيته: ٨٥٥/٣.

وخرَّج العكبري على هذه الصورة ما ورد في حديث عائشة أنها سئلت: "أيُّ الصَّلَاةِ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوَاظِبَ عَلَيْهَا؟ "[1]، حيث ذهب إلى أن (أنْ يواظِبَ) "يجوز أَن يكون فِي موضع رفع (بِأحب) كقولهم: كان زيدٌ أحبَّ إليه الخيرُ، وباب (أفعل) لا يعمل في اسم ظاهر إلا إذا وقع موقع المضمر، كقولهم: ما رأيت رجلًا أحسنَ في عينه الكحلُ منه فِي عينِ زيدٍ، و(أَنْ يواظِبَ) بِهَذِهِ الصّفة" .[2]

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده، برقم (٢٤١٦٤)، ٤٠/١٩٣.

(٢) إعراب ما يشكل من الفاظ الحديث النبوي للعكبري: ١٩٥ – ١٩٦.

المطلب الخامس

القياس في هذه المسألة

اتفق العلماء على ضعف (أفعل التفضيل) عن العمل، فهو ينحط مرتبة عن (اسم الفاعل)، و(الصفة المشبهة)، ومن هنا فالقياس ألا يعمل مطلقا، واتفقوا على أن رفعه الظاهر بالشروط التي سبق ذكرها سمع كثيرًا عن العرب[١]، وأنه لغة كل العرب[٢]، هذان الاتفاقان أحدثا ما يشبه التناقض، فالقياس ألا يعمل، لكن ورد كثيرا عن العرب أنه يعمل، كما قال الشاطبي عن الرفع: "كثير ثابت، لا ضعف فيه، ولا ندور".[٣]

وهذا ما جعل الحديث عن التوفيق بين ما ظاهره التناقض هنا يشوبه بعض الغموض، فالسيرافي يرى رفعه للظاهر بالشروط المذكورة "دعت إليه الضرورة"[٤]، وقد فهم ابن خروف من كلام السيرافي أنه يضعِّفه، قال ابن خروف رادًّا على السيرافي: "ليس بضرورة؛ لأنه في الكلام كثير، وليس بضعيف. . .، ومن جعله ضرورة فقد أخطأ"[٥] قال الشاطبي عن ابن خروف: "فكأنه فهم من السيرافي تضعيف المسألة، فرد عليه بكثرة السماع"[٦].

---

(١) انظر: شرح قطر الندى: ٢٨٢، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٣١١/٢، وهمع الهوامع: ٩٢/٢.

(٢) انظر: التذييل والتكميل: ٢٨٥/١٠.

(٣) المقاصد الشافية: ٥٩٦/٤.

(٤) شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٢/ ٣٦١.

(٥) المقاصد الشافية: ٦٠٣/٤

(٦) المقاصد الشافية: ٦٠٣/٤ – ٦٠٤.

وابن معط رأى أن الحديث السابق ذكره (ما منْ عملٍ أحبَّ إلى الله الصومُ فيه من عشرِ ذي الحجة) شاذ[١]، وقد ردَّ عليه ابن إياز بقوله: " وأما الأثر على صاحبه الصلاة والسلام فليس بشاذ، كما ذكر المصنف، بل هو قياس مطرد"[٢].

وقال ابن هشام وخالد الأزهري عن الرفع إنه مطرد[٣]، وقال الشاطبي معلقا على قول ابن مالك في الألفية عن رفع (أفعل التفضيل) إذا توفرت الشروط "فكثيرٌ ثَبَتَا"[٤]، قال الشاطبي: "ليس فيه ما يدل على أنه قياس. . ، فالظاهر كأنه – والله أعلم – قصد ذلك، وإلا كان يمكنه أن يقول: فقياسًا ثبتَا، أو ما يعطي ذلك المعنى، فالظاهر أنه تردد في الحكم بالقياس"[٥].

والذي يتبادر للذهن من النصوص التي أوردتها عن أولئك النحويين أنهم اختلفوا في القياس عليه، ومؤدى كلام من منع القياس أن يكتفى بما سمع عن العرب، وهذا ما جعل ابن خروف يرد على من ضعفه؛ لأن السماع كثير، وهو – أيضًا – ما جعل ابن إياز يرد قول ابن معط بأنه شاذ، ويذكر أنه قياس مطرد.

لكن الحق أن من قال بأنه ليس قياسًا ليس مراده القياس عليه في الكلام، بل مراده أن الرفع جاء مخالفا لما استقر عليه القياس من ضعف عمل اسم التفضيل، ويوضح الرضي ذلك بقوله، وهو يتحدث عن علة رفع أفعل لاسم الظاهر: "هذا تعليل سيبويه، وهو أن (أفعل) إنما عمل ههنا مع ضعف مشابهته لاسم الفاعل

---

(١) انظر: الفصول الخمسون: ٢٢١-٢٢.

(٢) المحصول في شرح الفصول: ٥٧٨/٢.

(٣) انظر: أوضح المسالك: ٢٦٦/٣، وشرح التصريح: ١٠٤/٢.

(٤) حزء من بيت ابن مالك في الألفية: (وَرَفْعُهُ الظاهرَ نَـزْرٌ وَمَتَى. . . . . عَاقبَ فِعْلًا فَكَثِيرًا ثَبَتَا)

(٥) المقاصد الشافية: ٦٠٢/٤.

للاضطرار إلى العمل؛ لأنه لو لم يعمل لزم رفعه بالابتداء، ويكون (الكحلُ) مبتدأ، كما في قولك: مررت برجلٍ أحسنُ منه أبوه، برفع (أحسن)، فتكون قد فصلت بين العامل الضعيف ومعموله بأجنبي، ولا يجوز ذلك "[1].

وفي حديث ابن الصائغ ما يدل على أن مرادهم بعدم القياس إنما المقصود به عدم قياسية رفع أفعل للاسم الظاهر لا أنه لا يقاس عليه، قال ابن الصائغ: "مقتضى هذه الصفة ألا تعمل؛ إذ هي اسم، وحق الأسماء أن لا تعمل إلا إذا أشبهت الفعل، أو أشبهت ما أشبه الفعل، فالأول كاسم الفاعل، والثاني الصفة المشبهة به، و(أفعل) هذه لم تشبه الفعل شبه اسم الفاعل في جريانها مطلقا، وأعني حالة تذكيرها وإفرادها وفروعهما. . . ، وإذا كان الجامد من الأفعال قاصرًا في عمله عن المتصرف لشبهه بالأسماء، فما يشبهه من الأسماء ينبغي أن لا يعمل إلا أن (أفعل) لما فيه من الاشتقاق والجريان على الموصوف عملت في الضمير المتصل والتمييز والحال والظرف وعديله، لا في الظاهر، ولا في المفعول به على المشهور، وهذا معنى قول من قال: لا يعمل، وبعض العرب لأجل الاشتقاق أعملها في الظاهر مطلقًا. . . ، ورفع بها الظاهر كل العرب في مسألة (الكحل) استحسانًا، والقياس قد قدمناه ووجهه"[2].

فهو ينص هنا على أن القياس في الصناعة النحوية أن أفعل التفضيل لا يرفع الظاهر، وأما من جهة السماع فكل العرب رفعوه، ويخرَّج هذا الرفع على أنه استحسان، وعليه فالقياس الذي يذكره النحويون متجه إلى القياس في عمل أفعل التفضيل في الصناعة النحوية، لا إلى القياس على ما ثبت كثيرا عن العرب، فإن الرفع يجوز القياس عليه، ويخرج القياس هنا على الاستحسان.

(١) شرح الرضي على الكافية: ٤٦٨/٣ – ٤٦٩.

(٢) الوضع الباهر (ضمن الأشباه والنظائر): ٨/ ١٤٣.

الخاتمة

من أهم النتائج التي خرجت بها هذه الدراسة:

١. أن من العرب من يرفع الاسم الظاهر بـ(أفعل التفضيل) من دون شروط.

٢. أن المسألة لقبت بـ (مسألة الكحل)؛ لكثرة ترداد مثال الكحل لدى كل من كتب فيها من النحويين.

٣. أن أول من لقبها بـ(مسألة الكحل) هو ابن بابشاذ المتوفى سنة ٤٦٩هـ

٤. أن تلقيبها بـ(مسألة الكحل) لم يُتَداول في أوساط النحويين إلا في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري.

٥. أن أول من أفرد (مسألة الكحل) بالتأليف هو فخر الدين أحمد بن الحسن الجاربردي (ت: ٧٤٦هـ).

٦. أن ممن ألف في (مسألة الكحل) رسالة خاصة الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، وابن الصائغ (ت: ٨٤٥ هـ)، والنكساري (ت ٩٠١هـ)، وابن الحنبلي (ت٩٧١هـ)، والفتني الهندي (ت: ٩٨٦هـ)، وضمنها ابن طولون (ت٩٥٣هـ) في كتابه (المسائل الملقبات في النحو)، وقد وصلنا خمس من تلك الرسائل، وهي رسائل الدماميني، وابن الصائغ، والنكساري، وابن طولون، وابن الحنبلي.

٧. أن أول من وضع ضابطا مختصرًا لـ (مسألة الكحل) ابن مالك وابن الحاجب، وهما متعاصران من علماء القرن السابع الهجري.

٨. أن الشروط الواجب توافرها لرفع (أفعل التفضيل) للظاهر في (مسألة الكحل) أربعة شروط.

٩. أن العلماء أجمعوا على اشتراط تقدم النفي في (مسألة الكحل) إلا الرماني فنقل عنه جواز الإثبات.

١٠. أن مما اختلف فيه من شروط الرفع في (مسألة الكحل) تقدم شبه النفي.

١١. بلغت التعليلات لوجوب رفع (أفعل التفضيل) للاسم الظاهر على الفاعلية، وعدم جواز جعل الاسم الظاهر خبرا لـ(أفعل التفضيل) أو مبتدأ له خمسة تعليلات.

١٢. بلغت صور (مسألة الكحل) بجميع تفريعاتها سبع صور.

١٣. أن الرفع في (مسألة الكحل) يقاس عليه استحسانا لكثرة وروده عن العرب.

فهرس المصادر والمراجع:

أولا: المخطوطات:

تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، الدماميني، نسخة دار الكتب، رقم الحفظ: ٤١٥/٤٢.

التحفة نقد وتعليق على كافية ابن الحاجب، أملاه ابن مالك، وجمعه ابن جماعة، رسالة ماجستير أحمد علي المصباحي، جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.

حاشية السيد على شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، مخطوطات جامعة الملك سعود، رقم (٤٨٠٧).

حاشية على الكافية لابن النحوية، رسالة ماجستير، لحسن محمد أحمد، جامعة أم القرى عام ١٤٠٩هـ.

المحصول في شرح الفصول، ابن إياز، رسالة دكتوراه لمحمد صفوت علي، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، مصر.

موصل النبيل إلى نحو التسهيل، خالد الأزهري، رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى، إعداد: ثريا عبد السميع إسماعيل، ١٤١٨هـ – ٢٠٠٨م.

ثانيا: المطبوعات:

إبراز التعليل الزاهر لِيُبَرِّر عمل اسم التفضيل في الظاهر، الدماميني، نشرت ضمن بحث بعنوان (رسالتان في العلة النحوية لبدر لدين الدماميني)، في مجلة الدراسات الاجتماعية – جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، د شريف عبد الكريم النجار، عدد (١٨) يوليو ٢٠١٤م.

ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق د رجب عثمان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط(١)، ١٤١٨هـ.

الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ط(١)، ١٤٠٦هـ

الأصول في النحو، لأبي بكر بن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، أبو البقاء العكبري، تحقيق: د عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار، القاهرة، ط(١)، ١٤٢٠هـ

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت.

الإيضاح في شرح المفصل، ابن الحاجب، تحقيق: أ. د. إبراهيم محمد عبد الله، دار سعد الدين، دمشق، ط(١)، ١٤٢٥هـ

البديع في علم العربية، مجد الدين بن الأثير، تحقيق: د فتحي أحمد علي الدين، منشورات مركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط(١)، ١٤٢٠هـ.

التبصرة والتذكرة، تأليف: أبي محمد الصيمري، تحقيق: فتحي أحمد مصطفى، منشورات مركز البحث اعلمي وإحاء التراث، جامعة أم القرى، ط(١)، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تأليف: أبي حيان الأندلسي، تحقيق: د. حسن هنداوي، الجزء العاشر، نشر دار كنوز إشبيليا، ط(١).

تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تأيف: جمال الدين بن مالك الطائي، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

التعليقة على كتاب سيبويه، تأليف أبي علي الفارسي، تحقيق: د. عوض القوزي، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبع مختلف حسب رقم الجزء، الجزء الثاني عام: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تأليف: محمد بن يوسف ناظر الجيش، تحقيق: أ د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، ط(١)، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.

توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تأليف: بدر الدين المرادي، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ط(١)، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك، تأليف: أبو العرفان محمد بن علي الصبان، نشر دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط(١)، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

حاشية ياسين على ألفية ابن مالك، تأليف ياسين العليمي الحمصي، نشر المطبعة المولوية، فاس، ١٣٢٧هـ.

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تأليف: عبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط(٤)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

ديوان سحيم بن وثيل الرياحي، تحقيق: عبد العزيز الميمني، دار الكتب، القاهرة، مصر، ١٩٥٠م.

الروض الأنف، تأليف: أبي القاسم السهيلي (المتوفى، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط(١)، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

سنن الترمذي (الجامع الكبير)، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٩٨ م.

شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تأليف: نور الدين الأشموني، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط(١)، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تأليف: بهاء الدين بن عقيل، تحقيق تعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر دار التراث، القاهرة، مصر، ط(٢٠)، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تأليف: بدر الدين بن الناظم، تحقيق: محمد باسل عيون السود، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط(١)، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

شرح تسهيل الفوائد، تأليف: جمال الديم بن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، نشر: دار هجر، ط(١)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

شرح التسهيل، تأليف: بدر الدين المرادي، تحقيق: محمد عبد النبي محمد، نشر: مكتبة الإيمان، المنصور، مصر، ط(١)، ١٤٢٦هـ -٢٠٠٦م.

شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، تأليف: خالد الأزهري، نشر: دار الكتب العلمية، يروت، لبنان، د(١)، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تأليف: ابن هشام الأنصاري، تحقيق: عبد الغني الدقر، نشر. الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا.

شرح قطر الندى وبل الصدى، تأليف: ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط(١١)، ١٣٨٣هـ.

شرح كتاب سيبويه للسيرافي، تأليف: أبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، نشر: دار اكتب العلمية، ط(١)، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

شرح الرضي على الكافية، تأليف: رضي الدين الاستراباذي، تحقيق: يوسف حسن عمر، نشر: جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا، ط(٢)، ١٩٩٦م.

شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب، تأليف: ابن الحاجب، تحقيق: د. جمال عبد العاطي مخيمر، نشر: مكتبة نزار مصطفة الباز، مكة، السعودية، ط(١)، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

شرح الكافية الشافية/ تأليف: جمال الدين بن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، نشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، السعودية، ط(١). ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

شرح مسألة الكحل من الكافية، تأليف: محمد بن إبراهيم النكساري، تحقيق: شريف النجار، رسالة نشرت في مجلة جامعة النجاح، مجلد: ١٨ (٢)، ٢٠٠٤م.

شرح المقدمة المحسبة، تأليف: طاهر بن أحمد بن بابشاذ، تحقيق: خالد عبد الكريم، نشر: المطبعة العصرية، الكويت (١)، ١٩٧٧م.

صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، نسخة مصورة عن السلطانية بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار طوق النجاة، ط(١)، ١٤٢٢هـ.

عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، تأليف: جلال الدين السيوطي (المتوفى، تحقيق: د. سَلمان القضَاة، نشر:

دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

الفصول الخمسون، تأليف: حي بن عبد المعطي، تحقيق: محمود الطناحي، نشر: عيسى البابي الحلبي.

الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، تأليف: نور الدين عبد الرحمن الجامي، تحقيق: د. أسامة طه الرفاعي، نشر زارة الأوقاف العراقية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

كحل العيون النُّجْل في حلِّ مسألة الكُحْل، نشرت ضمن في كتاب (كتابان في النحو لأبي جعفر النحاس وابن الحنبلي)، تحيق: حاتم الضامن، نشر دار البشائر، ١٤٢٥هـ –٢٠٠٤م.

كفاية المفرطين، محمد طاهر الفنتي، تحقيق: نياز محمد، منشورات جامعة بيشاور، باكستان، ١٤٢١هـ –٢٠٠٠م.

الكناش في فني النحو والصرف، تأليف: الملك المؤيد أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، تحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، نشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠م.

الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني، شمس الدين الكرماني، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط(١)، ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م .

اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء العكبري، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط(١)، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

المسائل الملقبات في النحولابن طولون ، تحقيق: د عبدالفتاح سليم، نشر: مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ١٤٢٩هـ– ٢٠٠٧م.

المساعد على تسهيل الفوائد، تأليف: بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات، نشر مركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، مكة، السعودية، ط(١)، ١٤٢١هـ – ١٩٨٢م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، بنان، ط(١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تأليف: أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين وآخرون، نشر مركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، مكة، السعودية، ط(١)، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

المقتضب، تأليف: محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: د. محمد عظيمة، نشر: عالم الكتب، بيروت، لبنان

منثور الفوائد، تأليف: أبي البركات الأنباري، تحقيق: حاتم الضامن، نشر: دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ط(١)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، أبو حيان الأندلسي، تحقيق تحقيق سيدني جلازر، تصوير دار أضواء السلف للطبعة الاولى في الجمعية الشرقية الأمريكية نيوهافن كونكتيكي ١٩٤٧م.

النحو الوافي، تأليف: عباس حسن، نشر: دار المعارف، ط(١٥).

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، نشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.